Berlin

Senatsverwaltung
für Inneres und Sport

صور مشوهة
عن الإسلام والديمقراطية

الرد على التفسيرات المتطرفة للدين الإسلامي والديمقراطية

Çarpıtılmış İslam ve Demokrasi

Zerrbilder von Islam und Demokratie

Demokrasi الحرية
القانون Eşitlik Rechtsstaat
Islam الديمقراطية İslam
Anayasal Düzen الدين

ImFokus

Senatsverwaltung
für Inneres und Sport

Berlin

صور مشوهة
عن الإسلام والديمقراطية

الرد على التفسيرات المتطرفة للدين الإسلامي والديمقراطية

Çarpıtılmış İslam ve Demokrasi

Zerrbilder von Islam und Demokratie

Schriftenreihe „Im Fokus“

وزارة الداخلية والرياضة لولاية برلين
هيئة حماية الدستور
Klosterstr. 47, 10179 Berlin
الهاتف 440 - 129 90 (030)
www.verfassungsschutz-berlin.de
info@verfassungsschutz-berlin.de

الطبعة الأولى المزيدة والمنقحة
موعد الانتهاء من التحرير: نوفمبر 2015

هذا الكتيّب من إصدار مكتب العلاقات العامة التابع لهيئة حماية الدستور بوزارة الداخلية والرياضة لولاية برلين. لا يُسمح باستخدام هذا الكتيّب بطريقة يمكن أن يُفهَم من خلالها أن هيئة حماية الدستور تنحاز إلى تيارات سياسية بعينها. كما لا يُسمح بتوزيع هذا الكتيّب في إطار الحملات الدعائية أو الانتخابية الخاصة بالأحزاب، وكذا يحظر استعماله في أي نوع من أنواع الدعاية الانتخابية. يسمح للأحزاب بتوزيع نسخ من هذا الكتيّب على أعضائها بغرض الاطلاع عليها.

مقدمة

لقد ثبت في الآونة الأخيرة وبالأخص بعد إندلاع الحرب الأهلية في سوريا عام 2011 وتغول بعض المنظمات الإرهابية مثل «الدولة الإسلامية» (داعش) أو «جبهة النصرة» التابعة لتنظيم القاعدة أن أوروبا تشهد زيادة ملحوظة في تحول الشباب المسلم وبعض معتنقي الإسلام إلى الراديكالية. في هذا المضمار يتكفل النتاج العقلي الإسلامي والسلفي والجهادي بشكل متداخل بإضفاء التبرير الإيديولوجي على وَصْم الديمقراطية ودولة القانون بأنهما لا يمتان للإسلام بصلة مثلا، أو على فهم الجهاد المسلّح كما لو أنه فرض من فروض العقيدة المنصوص عليه. هذا ينطبق في الأساس على الجهاديين الذين يحاولون صبغ مذابحهم الجماعية بالصبغة الدينية والهذي المستمر بأن قيم الديمقراطية لا يمكن أن تتماشى مع الإسلام.

من أجل الوقوف في وجه هذا التيار يجب أن يتوفر، بجانب الإجراءات التأديبية والملاحقات القضائية، نوعين من البرامج الشاملة: النوع الأول من شأنه أن يَقِيَ الشباب من الوقوع في براثن الراديكالية والنوع الثاني، كذلك المتوفر لدينا هنا في برلين، من شأنه تخليص الشباب من حبائل تلك الراديكالية. على أن يكون الهدف الأساسي لبرامج كل من الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بالعمل الوقائي هو الحيلولة دون تنفيذ أية أعمال عنف من قبل هؤلاء الأفراد المعرضين لخطر الانزلاق في هاوية الراديكالية أو من قبل هؤلاء القابعين فيها بالفعل. كما يمثل العمل مع الراديكاليين لإنقاذهم ونصح وإرشاد ذويهم ومحيطهم الاجتماعي لُبّ وسويداء هذه البرامج. لذا ينبغي الاستمرار في توعية الرأي العام بهذا الشكل من أشكال التطرف السياسي الممزوج بالدين.

هذا الكتيّب بلغاته الثلاث، الألمانية والعربية والتركية، لا يريد فقط تسليط الضوء على أنماط هذا التطرف، بل أيضا أن يواجه تلك الإيديولوجية والتي على أفكارها تستند الأصولية الإسلامية والسلفية والجهادية. لهذا الغرض يعرض الكتيّب لآراء شديدة التطرف فيما يخص الديمقراطية ودولة القانون والمساواة بين الجنسين والآخر (غير المسلمين) واستعمال العنف ويضعها في قبالة كل من النظام العام الحر والديمقراطي وقبالة الآراء المرحبة بالديمقراطية لمسلمين ليبراليين. هذه الأصوات المسلمة من شأنها أن تزيل الصور المشوهة التي يخطها المتطرفون الإسلاميون والسلفيون والجهاديون للإسلام وللديمقراطية على حد سواء.

إن تناول الأصولية الإسلامية والسلفية والجهادية بالعرض والتحليل والنقد يساعد القارئ على اكتشاف الآراء المتطرفة والوجوه المتعددة للراديكالية كما يساعده أيضا على التفريق بين هذه الآراء المتطرفة وبين والعادات والتقاليد المهورة بالدين الإسلامي والمكفولة بالدستور من خلال حرية العقيدة المنصوص عليها فيه. إن الطبعة الثانية المزيدة والمنقحة من هذا الكتيّب تهدف في المقام الأول إلى المساعدة على الخروج من دائرة التطرف، كما ترمي كذلك إلى تزويد التربويين في المدارس والهيئات العلمية والاجتماعية بنبع وافر من الحجج للتصدي للإيدولوجية الأصولية الإسلامية أو بمعنى أصح للإيدولوجية السلفية. كما يهدف هذا الكتيّب أيضا إلى توعية التجمعات المسلمة للتعرف على أية ملامح راديكالية يمكن أن تظهر بين أعضائها وتعضيدها بالحجج في مواجهة هذه الأفكار الراديكالية.

فرانك هينكل: وزير الداخلية والرياضة لولاية برلين

المحتويات

5 **مقدمة**

9 / 8 **تمهيد**

مناظرة حول الديمقراطية

10 / 11 ادّعاء متطرف: اعتبار الديمقراطية «دين»
دحض: وما الديمقراطية إلا نظام سياسي

12 / 13 ادّعاء متطرف: الاعتراف بالديمقراطية ضرب من ضروب «الشرك بالله»
دحض: لا تناقض بين الديمقراطية والدين الإسلامي

14 / 15 ادّعاء متطرف: الإسلام يُحرّم الأحزاب السياسية
دحض: لا تعتبر التعددية الحزبية غير إسلامية

16 / 17 ادّعاء متطرف: لا يجوز للمسلمين المشاركة في الانتخابات
دحض: يمكن الجمع بين الإسلام والانتخابات

مناظرة حول دولة القانون

18 / 19 ادّعاء متطرف: لا يحق للبرلمانات سن القوانين
دحض: تختص البرلمانات بالعملية التشريعية

20 / 21 ادّعاء متطرف: القوانين الوضعية ليست شرعية
دحض: إن الأولوية دائما لقانون الدولة والدستور

في المساواة بين الجنسين

22 / 23 ادّعاء متطرف: دور المرأة ينحصر فقط في المنزل
دحض: الرجال والنساء متساوون في الحقوق والواجبات

24 / 25 ادّعاء متطرف: مسموح بضرب الزوجة
دحض: منع العنف بين الزوجين

26 / 27 ادّعاء متطرف: يجب على النساء أن تتنقبن
دحض: لا يمكن الجمع بين الإجبار على التحجب وحق تقرير المصير

في العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين

28 / 29 ادّعاء متطرف: اعتبار عامّة اليهود والمسيحيين «كفارا»
دحض: اليهود والمسيحيون ليسوا عامّة «بكفار»

30 / 31 ادّعاء متطرف: المسلمون غير السلفيين هم «كفار» و«مرتدون»
دحض: لا يجوز تكفير المسلمين غير السلفيين

32 / 33 ادّعاء متطرف: تحريم مخالطة غير المسلمين
دحض: التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين

34 / 35 ادّعاء متطرف: محاربة الذين لم يدخلوا في دين الإسلام
دحض: الحق في حرية اختيار العقيدة

في العلاقة بين الإسلام والعنف

36 / 37 ادّعاء متطرف: الجهاد المسلَّح فرض على كل مسلم
دحض: الجهاد المسلّح غير جائز

38 / 39 ادّعاء متطرف: العمليات الإرهابية مشروعة
دحض: العمليات الإرهابية غير مشروعة

40 / 41 ادّعاء متطرف: يجوز قتل المدنيين
دحض: قتل المدنيين غير جائز حتى في الشريعة الإسلامية

42 / 43 ادّعاء متطرف: «الخروج من الدين الإسلامي» عقوبته القتل
دحض: الإسلام أيضا يَكْفُل حرية اختيار العقيدة

44 / 45 ادّعاء متطرف: «الإساءة للإسلام» تستوجب القتل
دحض: إن الأسباب المُغَلَّفَة بالدين لا تبرر العنف

46 / 51 **فهرس الشخصيات والمنظمات والوثائق والمطبوعات**

تمهيد

شهدت السنوات الأخيرة أنشطة مكثفة من جانب قلة متطرفة ومؤيدة للعنف خارجة من رحم الإسلاميين ومن الطيف السلفي نفسه. هذه الأنشطة طالت قطاعات عديدة ومتباينة من المجتمع بما فيها أيضا قطاع الإنترنت. وينضوي تحت هذه الفئات المتطرفة بعض المنظمات الإسلامية المحظورة قانونا في ألمانيا مثل تنظيم «دولة الخلافة»، المحظور منذ سنة 2001 ـ و«حزب التحرير»، المحظور منذ سنة 2003 ـ كما ينسحب هذا أيضا بالأخص على بعض السلفيين والجهاديين المنضويين تحت تنظيمات متواجدة بالأكثر داخل الشبكة العنكبوتية. وقد تم أيضا في عام 2010 منع قواعدهم قانونيا ولكن بشكل جزئي. وتتميز أنشطة هؤلاء الأشخاص والمجموعات المحسوبة على هذه الفئة الضالة بأنها لا تألوا جهدا في نشر تفسيراتها، التي لا ريب في تطرفها، للدين الإسلامي ليس فقط بين المسلمين ذوي الأصول المسلمة ولكن أيضا بين الذين دخلوا في الإسلام حديثا. وهذا ينطبق مثلا على استئثار هؤلاء المتطرفين بالحق في فرض تصوراتهم على مسلمين مثلهم حول ماهية المؤمن مثلا أو أية معتقدات أخرى، ظاهرها ديني ولكن باطنها في الأغلب الأعم سياسي، يجب عليهم الالتزام بها لكي يتم الاعتراف بهم «كمسلمين حقيقيين». هذا الفهم المغلوط للإسلام مدعوما بحملة دعائية موجهة لنشر العنف ومرتبطا بطموحات سياسية لا لبس فيها ضد دولة القانون الديمقراطية، أدى بمرور الوقت في ألمانيا وحدها إلى تطرف عدد لا يستهان به من الشباب المسلم وأيضا إلى ارتفاع ملحوظ للمخاطر المحتملة الناجمة عن الطيف المتطرف داخل الأصولية الإسلامية أو بعبارة أدق داخل الإسلام السياسي والذي تُحسب عليه أيضا أطياف من السلفية وكذلك أجزاء من الجهادية الإسلامية.

ولا يجب أن يخفى علينا أن انتشار هذا الفهم المتطرف للإسلام من شأنه إعطاء صور مشوهة، صور مشوهة عن الدين الإسلامي وصور مشوهة أيضا عن النظام الديمقراطي داخل ألمانيا. فمن بين ادّعاءات بعض الإسلاميين والسلفيين أن على المسلمين مثلا أن يرفضوا الديمقراطية البرلمانية متعللين في ذلك بأنها نظام غير إسلامي للحكم. وهكذا يفرضون على المسلمين رفض البرلمانات ويُحرِّمون عليهم كذلك المشاركة في الانتخابات. علاوة على ذلك فإن بعض السلفيين وبعض الإسلاميين يدّعون أن الشريعة الإسلامية يجب أن تحظى دائما بالأولوية بالنسبة للمسلمين مقارنة بالقوانين الوضعية، كما أنهم يطالبون برفض التشريعات البرلمانية وأحكام المحاكم بحجة أنها «كفر» أو «شرك» أو «طاغوت»، على حد تعبيرهم. علاوة على هذا وذاك فإنهم يُصرّحون بشرعية العنف المنزلي ويمنعون النساء من العمل خارج المنزل. ومازالوا يُزَوِّجون لحتمية اعتبار كافة غير المسلمين «كفارا» ووجوب عدم مخالتطهم. كما أنهم لا يتورعون عن إلزام المسلمين بالجهاد المسلّح.

ولما كان من شأن هذه الادّعاءات والتي يتم تداولها على أنها من صحيح الدين الإسلامي أن تُشَوِّه ليس فقط من صورة الإسلام بل أيضا من صورة الديمقراطية، بل وتعمل أيضا في حالات كثيرة على انتشار الراديكالية، وجب علينا هنا التعريف بهذه الادّعاءات وتفنيدها كآراء سياسية لا يختلف اثنان على تطرفها.

لهذا الغرض سيتم بداية شرح هذه الادّعاءات المتطرفة للقارئ ثم عرض المأثور منها ويتبع ذلك تفنيد لهذه الصور المشوهة بمضاهاتها بآراء معارضة لها. كل ذلك سوف يتم داخل إطار ثقافي وسياسي يرقى لمستوى المناظرات الفكرية.

وسنسلك في ذلك طريقين: على الطريق الأول سنقوم بتقديم الأسس التي يقوم عليها النظام الديمقراطي الأساسي الحر وأسس منظومة القيم المتأصلة فيه، هذه الأسس التي لا تُقبل المساومة عليها أبدا داخل مجتمعنا الديمقراطي المنفتح. على الطريق الثاني سنعرض لمجموعة من العلمانيين ورجال الدين والمفكرين المسلمين الذين يتصدَّون بحسم لادّعاءات هؤلاء المتطرفين الجانحين للعنف. كما ستوضح أصوات المسلمين المعارضة هذه كيف أن آراء هؤلاء المتطرفين الخارجين من عباءة الطيف السلفي الإسلامي لا تعكس صورة الواقع بأي حال من الأحوال، حيث يدور الآن سجال بين المسلمين أنفسهم حول تلك الآراء ولا أروع من حيث حرية التعبير عن الآراء وتعددها بما يليق بالديمقراطية الحقة. ولن تكتفي أصوات هؤلاء المسلمين بدحض الصور المشوهة التي اختطها المتطرفون للإسلام وللديمقراطية فحسب، بل إنها ستتصدى أيضا بالحجج المقنعة لمحاولات طرح صور مشوهة عن الإسلام والديمقراطية، خارجة من رحم السلفية الإسلامية، على أنها صالحة للجميع في كل زمان ومكان ومحاولات فرضها على المسلمين بل وعلى غير المسلمين أيضا.

ادّعاء متطرف

اعتبار الديمقراطية «دين»

يدّعي بعض الإسلاميين والسلفيين أن الديمقراطية دين من الأديان حيث ينادى فيها «بألوهية» الحكم العلماني. وبما أن الدين الإسلامي لا يعترف إلا بالإله الواحد الأحد، فإن أولئك المسلمين الذين يقبلون بالديمقراطية يخالفون بذلك شرع الدين الإسلامي. لهذا وجب على المسلمين نبذ الديمقراطية كونها صورة من صور تعدد الآلهه (شرك بالله).

«إن الديمقراطية هي الدين الجديد الباطل للقرن الحادي والعشرين. هذا الدين يهدد قدسية الله سبحانه وتعالى، إذ تشرك الديمقراطية معه سبحانه آلهة أخرى كما تعطي لمن هم من دون الله حق الله الحصري في التشريع. (...) كما تخالف الديمقراطية وحدانية الله سبحانه وتعالى، إذ تجعل المخلوق شريكا مع الخالق في الشريعة الإلهية. وإن لم تكن هناك أسباب أخرى فيكفي هذا السبب وحده للدلالة على أن الديمقراطية هي دين شرك.»

موقع «ملة ابراهيم» على الإنترنت، فُتحت الصفحة بتاريخ 2011/11/8.

«ولقد بيّنا بتوفيق الله تعالى (...) أن الديمقراطية دين غير دين الله.» (...)
«يا عبيد القوانين الوضعية... والدساتير الأرضية...
يا أصحاب دين الديمقراطية...
إنا نبرؤ إلى الله منكم ومن ملّتكم...»

أبو محمد المقدسي: الديمقراطية دين، ص 8 وص 83، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/6/22.

دحض الادّعاء المتطرف

وما الديمقراطية إلا نظام سياسي

لا تُعبِّر الآراء التي تجعل من الديمقراطية والدين الإسلامي ضدان لايجتمعان سويا إلا عن أقلية قليلة فقط من المسلمين. أما غالبية المسلمين فتُسَلِّم ببديهية الجمع بين الدين الإسلامي والديمقراطية. فالكثير من المسلمين يقدرون الديمقراطية حق تقدير كنظام سياسي قابل للتطبيق بصرف النظر عن الثقافة أو الدين كما أنهم ينادون بتطبيقها بدلاً من الأنظمة السياسية السلطوية السائدة في بلدان الشرق الأوسط.

أصوات مسلمة

«فالديمقراطية نظام وعلم ولا علاقة لها بالعقيدة الدينية (...). الديمقراطية معناها حكم الشعب بالشعب. (...) فالديمقراطية هي التي حققت في أوروبا كل إنجازاتها الحضارية في ميادين العلم الحديث والصناعة والتجارة والفن والعمارة. فكيف لا يستفيد المسلمون من هذا كله؟»

أحمد شوقي الفنجري، فتاوى ومفاهيم خاطئة تؤخر المسلمين، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«إن الغالبية العظمى من المفكرين وعلماء الدين المسلمين يوافقون اليوم على أن الديمقراطية تتماشى مع تعاليم الدين الإسلامي (...). والقله القليلة فقط (...) هي التي ترفض الديمقراطية على أساس كونها نظاما بشريا يرفض حاكمية الله المطلقة على البشر.»

ماسكوري عبد الله: التشريع في البلاد الإسلامية. النموذج الأندونيسي، في كتاب الناشرين برجيت كرافيتز وهلموت رايفلد: الإسلام ودولة القانون. بين الشريعة والعَلْمَنَة، برلين 2008، ص 58.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

جمهورية ألمانيا الاتحادية هي دولة ديمقراطية فيدرالية (...).
الشعب هو مصدر جميع سلطات الدولة.

المادة 20، الفقرة ١ و 2، البند ١ من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

الاعتراف بالديمقراطية ضرب من ضروب «الشرك بالله»

بعض من الإسلاميين والسلفيين يدّعون أيضا أن الشخص الذي يقبل بالديمقراطية يمارس نوعا من أنواع الشرك بالله (طاغوت)، مما يسقطه، من وجهة نظرهم، في «الكفر» أو «الشرك».

كما أنهم يعتبرون البرلمانات على وجه الخصوص أماكن يُمارس فيها الشرك بالله، حيث يُنادَى فيها بأفكار لا تمت للدين بصلة. لهذا وجب على المسلمين كُرْه الديمقراطية.

«(...) بينما الديمقراطية هي دين الطاغوت، الإيمان به كفر والكفر به إيمان ...»

أبو قتادة 2011: نواقض الإسلام المعاصرة، ص 25، النسخة العربية.

«وأنَّ مجالسها النيابية ليست إلا صروحاً للشرك ومعاقل للوثنية.
بل هو شركٌ واضحٌ مستبين وكفرٌ بواحٌ صراح قد حذر الله تعالى منه في محكم تنزيله.»

أبو محمد المقدسي: الديمقراطية دين، ص 8، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/6/22.

دحض الادّعاء المتطرف

لا يوجد تناقض بين الديمقراطية والدين الإسلامي

لا توجد في الدين الإسلامي أية أسباب مقنعة لرفض الديمقراطية، بل على العكس لقد قام العديد من المسلمين بمحاولات عديدة لتوفيق مبادئ الديمقراطية مع تعاليم الدين الحنيف وذلك مثلا لترسيخ الحق في المشاركة السياسية أو في تطبيق النظام البرلماني. كما توجد أصوات عديدية لا تنادي فقط بالاعتراف بمبادئ الديمقراطية بل أيضا بالأخذ بها.

أصوات مسلمة

«بعض علماء الإسلام وبعض الإسلاميين الجانحين للعنف يرفضون الديمقراطية بحجة أنها تتعارض مع التعاليم الإلهية أو بمعنى أدق لأنها تتعارض مع الشريعة الإسلامية. وكما يرفضون الهيمنة الغربية هم يرفضون أيضا الديمقراطية بشكل قاطع وينظرون لها نظرة خاطئة على أنها منتج غربي خالص وخاص بهم. ولكن من حسن الطالع فقد تم تفنيد هذه الحجج نظريا وعمليا تفنيدا تاما.»

مقال مقتدر خان: الديمقراطية ومفهوم الدولة في الإسلام، مقتبس عن كتاب: من السياسة والتاريخ المعاصر، ص 26 -27، 2007، ص 17- 24، هنا ص 18.

«يشارك المسلمون المجتمعات الأوروبية في اتجاهها إلى الانفتاح والديمقراطية والتعددية.»

رسالة عمان، بيان مؤتمر مسلمي أوروبا توبكابي، اسطنبول 2006/7/21، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/30.

«يجب أن نلحق بالركب وأن نستوعب المنجزات الفكرية للغرب والتي منها أيضا الديمقراطية والتي تعتبر أفضل صور الحكم في الوقت الحالي.»

أيمن مزيك: من مقال „Es fehlt eine klare Linie" في مجلة „Das Parlament" العدد 50 لسنة 2007، 10.12.2007.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

إن النظام الديمقراطي الأساسي الحر يمكن تعريفه بأنه نظام حكم دولة القانون القائم على نبذ كل أنواع السلطة الغاشمة والحكم المستبد وعلى دعامة حق الشعب في تقرير مصيره طبقا لإرادة الأغلبية المتغيرة وتبعا للحرية والمساواة.

حكم المحكمة الدستورية العليا بتاريخ 1952/10/23، 1/51؛ كتاب الدستور الاتحادي
قرار المحكمة الدستورية العليا، المجموعات الرسمية 2، 1، ص 12 وما يليها

إن الأحزاب تُكوّن جزءاً هاماً من نسيج النظام السياسي في ألمانيا. فهي منوطة بالتعبير عن مصالح المجتمع وتعمل كحلقة وصل بين المواطنين والدولة. وهكذا تدعم الأحزاب تكوين الإرادة السياسية للشعب.

ادّعاء متطرف

الإسلام يُحرِّم الأحزاب السياسية

تدّعي فئة من الإسلاميين والسلفيين أن الدين الإسلامي والديمقراطية لا يمكن أساسا الجمع بينهما، إذ يلعنون الديمقراطية كما لو أنها عبادة أوثان محرَّمة (طاغوت) وكُفْر بالله (شِرْك) كما يُحَرِّمون داخل نفس النسق تشكيل الأحزاب السياسية بحجة أنها تصطدم بالشريعة الإسلامية. وعلى هذا لا يكون المسلمون الذين يشتركون في العملية الديمقراطية، من وجهة نظرهم، مسلمين حقيقيين.

«نحن (...) نقول لهم ...لا يوجد إلا إله واحد، ولا توجد بجواره آلهة أخرى، فلا ديمقراطية ولا أحزاب، فهذه كلها شرك بالله!»

ملحق خاص مع «ÜMMET-I MUHAMMED» رقم 326 بتاريخ 2000/5/11، ص 2، النسخة التركية.

«هل يتفق نظام الأحزاب مع الشريعة أم لا؟ لا يتفق مع الشرع الإسلامي بأية حال من الأحوال. هل تقع الديمقراطية إذن داخل أم خارج نطاق الشريعة؟ إنها تقع بكل تأكيد خارج نطاق الشريعة وهي صنم هذا العصر.»

«ÜMMET-I MUHAMMED» رقم 381 بتاريخ 2001/5/31، ص 11، النسخة التركية.

«30. الإسلام يرفض الديمقراطية (...).»
«21. إن دستور المسلمين هو القرآن. (...) 29. الدين الإسلامي لا يعرف الأحزاب وذلك لإنها تفرق ولا تجمع. (...) 31. لا يستطيع أحد أن يكون مسلما وديمقراطيا في نفس الوقت.»

«ÜMMET-I MUHAMMED» رقم 362 بتاريخ 2001/1/18، ص 8، النسخة التركية.

دحض الادّعاء المتطرف

لاتعتبر التعددية الحزبية غير إسلامية

إن غالبية المسلمين لا تعتبر الديمقراطية البرلمانية مخالفة لله كما لا تعتبر الشخص الذي يقبل بالديمقراطية «مرتدا عن دينه». بل والأكثر من ذلك فإن هذه الأغلبية تنادي بالأخذ بلُبّ المبادئ الديمقراطية. وهذا ينطبق بصريح العبارة على التعددية الحزبية أيضا والتي يحبذ تطبيقها العديد من الإسلاميين المعتدلين. علاوة على ذلك فالمرء لا يكف ـ بالإيماء إلى مبدأ المشورة القرآني (الشورى) ـ عن محاولة استنباط النظام البرلماني من الإسلام ذاته وترسيخه داخل أُطر من «الديمقراطية الإسلامية». إن خلق تعددية حزبية في بلدان الشرق الأوسط من شأنه في المقام الأول أن يكون حائط صدّ ضد الأنظة السُلطوية الحاكمة هناك.

أصوات مسلمة

«لذلك عندما ننادي اليوم أنه قد آن الأوان (لنظام الشورى) ـ المدني ـ أن يستقيل ويحل محله (نظام الديمقراطية) ـ الذي هو أنسب للظروف الراهنة لمجتمعات العرب والمسلمين اليوم خاصة وأن النظام الأخير لا يصادم أياً من (النصوص المقدسة) بل يتفق مع روحها (...) ـ عندما ننادي بذلك فهذا النداء لا يعارض الشريعة وليس بدعة.»

خليل عبد الكريم: الإسلام بين الدولة الدينية والدولة المدنية، القاهرة 1985، ص 134، النسخة العربية.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

تشارك الأحزاب في تشكيل الإرادة السياسية للشعب ولا قيود على حرية تأسيسها. يجب أن يتماشى النظام الداخلي للأحزاب مع المبادئ الديمقراطية الأساسية. (...)

المادة 21، الفقرة 1 من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

لا يجوز للمسلمين المشاركة في الانتخابات

يدّعي بعض الإسلاميين والسلفيين أيضا أن أنظمة الحكم الغربية في مجملها أنظمة «كافرة» وهكذا يُحرِّمون على المسلمين الاشتراك في الانتخابات. فمن وجهة نظرهم يعتبر الشخص المسلم الذي يدلى بصوته في أية انتخابات شخصا «مرتدا عن دينه». وهذا ينطبق خاصة على المسلمين الذين يعيشون في البلدان الغربية.

«الديمقراطية نظام كفر ـ يُحرَّم أخذها أو تطبيقها أو الدعوة إليها.»

عبد القديم زلوم: الديمقراطية نظام كفر ـ يُحرَّم أخذها أو تطبيقها أو الدعوة إليها، الطبعة الثانية 1995.

«بعدما تأسس نظام الحكم الغربي على الكفر والمعصية وبعدما مارس البرلمان، نيابة عن الله، مهمة سن القوانين، (...) يكون الاشتراك في انتخابات الرئاسة أو البرلمان أو انتخابات مجالس البلديات حراما، إذ يعد ذلك نوعا من التوكيل لتنفيذ المحرَّمات.»

حزب التحرير في أوروبا 2002: المشاركة السياسية في الغرب وحكمها في الإسلام، ص 38.

«إن الذين يعيشون تحت راية الديمقراطية ويلتزمون بمبادئها فقد خرجوا عن دين الإسلام وذلك منذ اللحظة التي توجهوا فيها إلى صناديق الاقتراع وأدْلَوا بأصواتهم فيها (...).»

«ÜMMET-I MUHAMMED» رقم 367 بتاريخ 2001/2/22، ص 9.

دحض الادّعاء المتطرف

يمكن الجمع بين الإسلام والانتخابات

إن معظم المسلمين لا يلتفتون إلى الادّعاء بأن الانتخابات موجهة ضد الله، بل إن الكثير منهم يشارك في العملية الديمقراطية أينما استطاعوا لذلك سبيلا عبر التصويت الحر والسري في الانتخابات. والدليل على ذلك هو ما نشهده من إقبال كثيف لمواطني بعض البلدان الإسلامية على التصويت في الانتخابات رغم عدم توفر الأجواء الديمقراطية بشكل كاف ورغم المخاطر الكثيرة على حياتهم والمتمثلة في العمليات الإرهابية.

أصوات مسلمة

«يرتكز النظام الديمقراطي أساسا على رأي القاعدة الشعبية العريضة لا على (الإيليت) أو النخبة (...). فهو حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب. (...) يتأسس نظام الديمقراطية على الانتخاب من القاعدة إلى القمة (...).»

خليل عبد الكريم: الإسلام بين الدولة الدينية والدولة المدنية، القاهرة 1985، ص 140، النسخة العربية.

«أن النص القرآني: ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾ ـ فيعني بوضوح أن كل أمور الأمة الإسلامية ينبغي أن يناقشها كل ممثلي المجتمع ـ فكلمة «بينهم» تشير إلى المجتمع كله ـ الرجال والنساء، والمسلمين وغير المسلمين ـ وتمثيل المجتمع في مجلس الشورى، الذي يمكن أن يحمل إسم آخر شريطة أن تظل الوظيفة ثابتة، لا سبيل إلى تحقيقه إلا بالانتخاب.»

فهمي هويدي: الإسلام والديمقراطية، القاهرة 1993، ص 115، النسخة العربية.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

الشعب هو مصدر جميع سلطات الدولة. ويمارس الشعب سلطاته عبر الانتخابات وعمليات التصويت ومن خلال مؤسسات خاصة بالسلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية.

المادة 20، الفقرة 2 من القانون الأساسي

إن حق الانتخاب في ألمانيا هو حق أصيل للمواطن. فهو تعبير عن حق أساسي في المشاركة في الديمقراطية. فالانتخابات هي أهم أدوات المواطنين للتعبير عن رأيهم السياسي. من ناحية أخرى هي تضفي على الحكام شرعية اتخاذ القرارات وتنفيذها.

ادّعاء متطرف

لا يحق للبرلمانات سن القوانين

بعض الإسلاميين والسلفيين يدّعون أن القوانين التي تصدر بمعرفة البرلمانات تعتبر قوانينا باطلة وذلك لأن الحاكمية المطلقة في الإسلام لله وحده. على هذا الأساس فهم يطالبون بأن لا تقتصر حاكمية الله على الأمور الدينية فقط بل تتعداها إلى النطاق السياسي أيضا. أما مبدأ سيادة الشعب وكذلك الوظيفة التشريعية للبرلمانات فيجب رفضهما تماما بزعم أنهما لا يمتان للإسلام بصلة.

«أما في الإسلام، فالتشريع ليس للشعب، بل هو لله وحده، ولا يحق لأحد أن يحلل أو يحرم من دون الله، وجعل التشريع للبشر هو جريمة كبرى في الإسلام.»

حزب التحرير: أجهزة دولة الخلافة، بيروت (دار الأمة) 1427 هـ، 2005 م، ص 15، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/4.

«الديمقراطية لا تعرف حكم الله إنما تعرف حكم الشعب وهي بهذا الاعتبار ناقض من نواقض الإسلام (...). فعندما يكون الحكم لغير الله ورسوله ويكون للشعب فهذا حكم الطاغوت.»

أبو قتادة وليد عبد الله المصري 2011: نواقض الإسلام المعاصرة، ص 21، النسخة العربية.

«وقد بين الله تعالى أنه المتفرد بالأمر والتشريع والحكم ...»

عبد الحكيم حسان: الحكم والتشريع والمناطات المكفرة فيه، 2012، ص 16، النسخة العربية.

«إنا نبرؤ إلى الله منكم ومن ملتكم ... كفرنا بكم ... وبدساتيركم الشركية وبمجالسكم الوثنية وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده ...»

أبو محمد المقدسي: الديمقراطية دين، ص 7، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/6/22.

دحض الادّعاء المتطرف

تختص البرلمانات بالعملية التشريعية

إن غالبية المسلمين لا تنظر للبرلمانات على أنها مُحرَّمة دينيا كما أنها أيضا لا ترفض وظيفتها التشريعية. وهذا ما تؤكده أيضا النظم الدستورية في البلدان الإسلامية في الشرق الأوسط، والتي، رغم أنها تُبرز قيمة الدين الإسلامي بين دفتيها، إلا أنها لا تنكر البرلمان ولا ترفض الاعتراف بوظيفته التشريعية في نفس الوقت.

أصوات مسلمة

«الشعب هو صاحب السيادة ومصدر السلطات، يمارسها بواسطة ممثليه المنتخبين أو عبر الاستفتاء».

المادة 3 من دستور الجمهورية التونسية.

«يتولى مجلس النواب سلطة التشريع (...). كما يمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية، وذلك كله على الوجه المبين في الدستور».

المادة 101 من دستور جمهورية مصر العربية لسنة 2014.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

الشعب هو مصدر جميع سلطات الدولة. ويمارس الشعب سلطاته عبر الانتخابات وعمليات التصويت من خلال مؤسسات خاصة بالسلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية. وتخضع السلطة التشريعية للنظام الدستوري بينما تلتزم السلطتين التنفيذية والقضائية بالقانون والشرعية.

المادة 20، الفقرة 2 و3 من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

القوانين الوضعية ليست شرعية

بعض الإسلاميين والسلفيين ينادون بأن الشريعة الإسلامية هي منظومة جامعة مانعة، لذا يضعونها أيضا فوق كل القوانين الوضعية. وهم في ذلك لا يضمرون قصدا دينيا فحسب، بل إنهم أيضا يقصدون هدفا سياسيا ظاهرا للعيان.

«الذي يحكم بغير القرآن يعتبر من الطواغيت (مشرك). وكذلك الذي يتخذ من القوانين الفرنسية أو الإيطالية أو حتى الوضعية بديلا عن القرآن كموسوعة للقوانين. (...) هؤلاء هم الطواغيت الكبار (المشركون)، والله يأمرنا، (...) بأن نرفضهم ونكرههم بل ونحتقرهم أيضا حتى نصبح مسلمين بمعنى الكلمة.»

DWR – أبو ناجي: نص محاضرة في:
Lagebild zur Verfassungsfeindlichkeit salafistischer Bestrebungen
www.bundesrat.de، ص 25، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/10/3.

وعلى هذا الأساس فهم يرفضون القوانين المدنية بحجة أنها «وضعت بيد البشر». أما الذين يعترفون بهذه القوانين فهم في نظرهم خارجين عن الملة (مرتدين)، إذ لا يجوز للمسلم بأي حال من الأحوال الاعتراف بالقوانين الوضعية.

«كمثل امرء يعتقد (...) أن القوانين الموضوعة بيد بشر هي أفضل من أحكام الشريعة (التشريع الإلهي). مثل هذا المرء يُعتبر بإجماع المسلمين خارجا عن الملة (مرتد).»

عبد الرحمن بن حامد آل عمر: «دين الحق»، ص 62 النسخة الإنجليزية.

«إن القوانين التي تمثل الديمقراطية أو الرأسمالية أو الشيوعية أو الفاشية أو الاشتراكية هي قوانين طاغوتية. إن الشرط الأول للعقيدة هو عدم الاعتراف بهذه القوانين وعدم الخضوع لها.»

«ÜMMET-I MUHAMMED» رقم 306 بتاريخ 1999/12/23، ص 6.

دحض الادّعاء المتطرف

إن الأولوية دائما لقانون الدولة والدستور

يأتي اعتراف الكثير من المسلمين بالقوانين غير الدينية أو بمعنى أصح بالقوانين الوضعية بمثابة أمر بديهي غير قابل للنقاش، وذلك لأنهم يعلمون جيدا أن الشريعة الإسلامية لا تعالج كل أمور الحياة. وهذه الحقيقة البديهية يتم إغفالها في الكثير من الأحيان. ومع ذلك توجد نداءات عديدة لمسلمي أوروبا بأن يلتزموا بالقوانين المعمول بها هنا وإعطاء القانون الوضعي الأولوية عن الشريعة الإسلامية في حالة وجود خلافات قانونية.

أصوات مسلمة

«الديمقراطية الإسلامية لا يجب أن تطبق قوانين الشريعة وأن يكون القانون الوحيد الذي يطبق هو قانون المجلس التشريعي. وفي هذا النموذج تكون الشريعة مساعدا أخلاقيا فقط وليس مصدرا أساسيا للحكم.»

خالد أبو الفضل: السرقة الكبرى، ص 197، النسخة العربية.

«ولا يعتبر الفقه الإسلامي (...) عائقا في هذه الحالة، لأنه في حالة ما إذا وقع خلاف ما فيتم دائما إعطاء الأولوية للقوانين الوضعية للدولة.»

صهيب بن شيخ: المقال بعنوان:
«Europa wird den Islam haben, den es verdient»
مقتبس عن:
ANNEX Die Beilage der Reformierten Presse 40/2002، ص 6.

«يتمتع المسلمون الأوروبيون بفرص للإزدهار كمواطنين في بيئة تعددية. (...) ومواطنو أوروبا من المسلمين ملزمون شرعاً بالالتزام بقوانين بلدانهم وهم يتمتعون بحريّة الدين والعبادة ويستفيدون من سياسات العدالة الاجتماعيّة. ولأنهم يحملون أمانة المواطنة فهم مُلزمون بالدّفاع عن بلادهم والوقوف في وجه أي عدوان عليها.»

رسالة عمان، إعلان توبكابي، اسطنبول، 2006/7/2، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/30.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

ترتبط وتلتزم السلطة التشريعية بالنظام الدستوري (...).

المادة 20، الفقرة 3 من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

دور المرأة ينحصر فقط في المنزل

بعض الإسلاميين والسلفيين يعترضون على الفهم العصري لدور المرأة في المجتمع ويرفضون أي نوع من المساواة بين الجنسين. وذلك لأنهم يرون أن وظيفة المرأة الأساسية تنحصر فقط في نطاق المنزل.

وعلى هذا الأساس فهُم يمنعون المرأة من العمل خارج المنزل كما أنهم يدّعون أن المشاركة المتساوية للمرأة مع الرجل في المجتمع وفي السياسة لا تتوافق مع الإسلام.

«إن النساء في المناصب العليا كقائد أو وزير أو سفير أو عضو في إحدى الهيئات التشريعية (...) لا تستطعن في الواقع تحمل متطلبات هذه المناصب (...). والمسلمون الذين يحاولون اليوم تبرير انتخابهم للنساء كزعماء لدول إسلامية هم في ذلك على خلاف واضح مع تعاليم الدين الإسلامي.»

حسن عبد الغفار: حقوق ووجبات المرأة في الإسلام، ص 15، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/4.

«فإن الدعوة إلى نزول المرأة للعمل في ميدان الرجال تؤدي إلى الاختلاط. سواء كان ذلك (...) من مقتضيات العصر (...) ـ أمر خطير جدا (...) رغم مصادمته للنصوص الشرعية التي تأمر المرأة بالقرار في بيتها والقيام بالأعمال التي تخصها في بيتها ونحوه.»

بن باز: فتوى حول خطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/5/3.

دحض الادّعاء المتطرف

الرجال والنساء متساوون في الحقوق والواجبات

بالرغم من أن دور المرأة مازال يُنظَر إليه من خلال المنظور الذكوري المتأصل في العادات والتقاليد السائدة في مجتمعات بلدان الشرق الأوسط، إلا أنه يوجد العديد من الأصوات المسلمة التي تناصر بوضوح وتشجع بإصرار حق المرأة في المشاركة المتساوية مع الرجل في المجتمع، ليس فقط مشاركتها له في سوق العمل ولكن أيضا في الحياة السياسية. كما يتم في بعض الأحيان الاستشهاد بالإسلام ذاته عند المناداة بمساواة المرأة بالرجل.

أصوات مسلمة

«اشتركت المرأة في عصر النبي في كل مناحي الحياة: [هذا ينطبق على] العمل في الجامع (...)، المناسبات الاجتماعية، (...) الطب، التمريض. لقد أعلن الإسلام المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات سواء في الحقوق المدنية أو الاقتصادية أو السياسية أو التعليمية أو ما يخص حق العمل والرزق.»

أحمد شوقي الفنجري: مفاهيم خاطئة تؤخر المسلمين أو الفتاوى الخطأ وخطرها على الإسلام، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«إذا نظرنا إلى عصرنا هذا فإننا نستطيع أن نقول أنه لا يوجد سبب ما يمنع المرأة من اعتلاء منصة القضاء وذلك لأن منصب القاضي في حد ذاته يعتمد في تصريف شؤونه على نظم وقوانين ومواد. فإذا كان في استطاعة الرجل أن يطبق هذه كلها فالمرأة أيضا تستطيع ذلك. (...) في أكثر من ستة بلاد عربية تعمل المرأة بنجاح كقاضية.»

أمينة نصير: „Frauen in öffentlichen Ämtern"، حوار مقتبس عن: هولجار برايسلار: «أصوات الإسلام. بين التطرف والتسامح»، لايبتسغ 2002، النسخة الألمانية، ص 79 – 80.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

الرجال والنساء متساوون في الحقوق والواجبات. تعمل الدولة على التطبيق الفعلي للمساواة بين النساء والرجال (...). لا يجوز تمييز أحد أو إلحاق الغبن به بسبب جنسه (...).

المادة 3، الفقرة 2 و3 من القانون الأساسي

إن الحق في السلامة البدنية يعتبر من الحقوق الأساسية للمواطنين في ألمانيا. فاستخدام العنف هو عمل يعاقب عليه القانون وكذلك العنف بين الزوجين ممنوع قانونا.

ادّعاء متطرف

مسموح بضرب الزوجة

بعض الإسلاميين والسلفيين يعطون الزوج الحق في تأديب زوجته ويبررون العنف الأسري بحجة ضرورة التهذيب والتربية. علاوة على ذلك فهم يدّعون أن النساء الواقعات تحت وطأة العنف الأسري يتحمّلنه ويبجلن أزواجهن بسبب ذلك أكثر فأكثر.

«بالرغم من أن الضرب مُحرَّم، إلا أن الإسلام يبيحه في حدود ضيقه (...) وذلك مثلا عندما لا تمتثل الزوجة لتعليمات زوجها بدون سبب واضح أو مقبول.»

عبد الرحمن الشيحه: المرأة في ظلال الإسلام، الرياض 2003، ص 87.

«يمثل الضرب (...) المرحلة الأخيرة في عملية التعليم والتهذيب والتربية (...). لا يجوز ضرب المرأة إلا في أجواء شديدة الخصوصية.»

عبد الرحمن الشيحه: المرأة في ظلال الإسلام، الرياض 2003، ص 89.

«النوع الثاني: النساء الخانعات. وهؤلاء النسوة يستمتعن بالضرب (...). فالشخص الخانع بهذه الصورة يتحمل مسئولية قمعه وذلك لأنه يستمتع بالألم. وهذه الغريزة منتشرة بين النساء بصورة كبيرة (...). لهذا السبب الخاص جدا فإن المرأة مهيأة لتحمل الألم بشكل أفضل من الرجل. فزوجة من هذا النوع من النساء سيزداد عشقها لزوجها وسيزداد زوجها جاذبية في عينيها كلما ضربها أكثر.»

عبد الرحمن الشيحه: المرأة في ظلال الإسلام، الرياض 2003، ص 88 - 89.

دحض الادّعاء المتطرف

منع العنف بين الزوجين

إن العنف المنزلي، والذي ينتقده أيضا بعض المسلمين بشدة، مُحرَّم في الإسلام. بعض من نقاد العنف المنزلي يستشهد بنماذج إيجابية من صدر الإسلام. وأيضا بعض المسلمين في ألمانيا يدينون بصريح العبارة العنف الأسري، كما أنهم يؤكدون أن العنف بين الزوجين، والذي يعود في رأيهم إلى قواعد ذكورية بالية، لا يمكن تبريره بالدين. كما أنهم يرون أن العنف المنزلي يمثل إخلالا بحق الفرد في السلامة البدنية والنفسية، كما أنه يصطدم في الوقت نفسه بحق أساسي من حقوق الإنسان، لذلك يقع العنف المنزلى تحت طائلة القانون ويجب نبذه.

أصوات مسلمة

«بالفعل توجد في الحضارات الإسلامية (...) علاقة غير متكافئة بين الرجل والمرأة. أما الإسلام الأصيل (...) فقد اتخذ موقفا واضحا. فموقفه المبدئي هو المساواة (...). أما فيما يخص مسألة الجنسين في القرن السابع الميلادي، فيجب أن نعترف بأن (...) النبي كان مناصرا حقيقيا لحقوق المرأة. فهو قد منع العنف ضد النساء بصورة لا لبس فيها (...).»

فاطمة مرنيسي: «يوم الجمعة»، برلين، 1992/4/24.

يؤكد أعضاء «مؤتمر الإسلام في ألمانيا» (Deutsche Islam Konferenz) أن العنف المنزلي والإكراه على الزواج يمثلان تعديا سافراً على حق الفرد المنكوب في حريته الشخصية وحقه في تقرير مصيره بنفسه. كما يصطدمان أيضا بحق الفرد في السلامة البدنية. لذلك وجب رفضهما وعدم غض الطرف عنهما. ويدعوا الأعضاء أيضا إلى عدم التساهل مع تلك الممارسات التي تتعدى العقوبات المنصوص عليها في القانون. كما ينادون أيضا بنبذ العنف.»

الإعلان المشترك للمشاركين في «مؤتمر الإسلام في ألمانيا»، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/7.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لكل فرد الحق في العيش وعدم التعرض للإيذاء البدني.

المادة 2، الفقرة 2، البند 1 من القانون الأساسي

يعاقب كل من نكّل بأحد بدنيا أو أضره صحيا بالحبس لمدة أقصاها خمس سنوات أو بدفع غرامة مالية.

المادة 223، الفقرة 1 من قانون العقوبات

ادّعاء متطرف

يجب على النساء أن تتنقبن

بعض الإسلاميين والسلفيين يدّعون أيضا أن النساء ليس من حقهن أن يقررن بأنفسهن عما إذا كن يرغبن في التحجب أم لا، بل زد على ذلك أنه يجب أن يُفرض عليهن الخمار أو النقاب. إن النساء اللائي لا يتنقبن يخالفن، من وجهة نظرهم، الأحكام الدينية ويتصرفن بشكل عدائي ضد الإسلام.

«من المعلوم أن الدعوة إلى سفور المرأة عن وجهها دعوة باطلة ومنكرة شرعا وعقلا ومناهضة للدين الإسلامي ومعادية له.»

بن باز: فتوى حول مشروعية الحجاب، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/5/3.

«تلتزم المرأة بالإنصياع للأوامر والنواهي الإسلامية فيما يخص ستر العورات والحجاب (...) أما عضوات البرلمانات المختلفة في الدول الإسلامية فيعطين مثالا عمليا في أيامنا هذه على عدم قدرتهن على الالتزام بتلك الأوامر والنواهي.»

حسن عبد الغفار: حقوق وواجبات المرأة في الإسلام، ص 15، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/4.

دحض الادّعاء المتطرف

لا يمكن الجمع بين الإجبار على التحجب وحق تقرير المصير

يدور أيضا بين المسلمين أنفسهم سجال شديد حول الإجبار على النقاب. فبجانب المؤيدين لستر الجسد والوجه كله أو بعضه، توجد أيضا أصوات مسلمة ترفض الإجبار على التحجب رفضا قاطعا. وهم في ذلك يستندون على حق المرأة في تقرير مصيرها ويؤكدون على أن النساء يجب أن يقررن بأنفسهن عما إذا كن يرغبن في التحجب أم لا.

أصوات مسلمة

«من الثابت أن النقاب (...) ليس من تعاليم القرآن وأن الآراء قد اختلفت حول هذا الموضوع.»

British Muslims for Secular Democracy (BMSD): Advice for Schools، فبراير 2010، ص 7، http://www.bmsd.org.uk/pdfs/schools.pdf فتحت الصفحة بتاريخ 2010/08/30.

«فالنقاب ليس من الإسلام بل هو من التقاليد البدوية الموروثة والجاهلية.»

أحمد شوقي الفنجري: فتاوى ومفاهيم خاطئة تؤخر المسلمين، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«إن الله لم يخلق المرأة لكي تحجب وجهها (...). فأنا شخصيا أعتقد أن الله قد خلق المرأة بهذه الكيفية حتى يمكنها أن تُظهر وجهها، ويديها وقدميها. وعلى هذا الأساس يجب أن تختار ثيابها.»

Haxhi Selim Muca: Albanian Muslim Leader Supports Wearing Headscarves in Schools, in: BBC Monitoring, 24.10.2006.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

كرامة الإنسان غير قابلة للمساس بها.

المادة ١ ، الفقرة ١ ، البند ١ من القانون الأساسي

لكل فرد الحق في حرية بلورة شخصيته (...).

المادة 2، الفقرة ١ من القانون الأساسي

ينص القانون الأساسي في ألمانيا على ضمان كرامة الإنسان وحقه في تقرير مصيره.
وعلى هذا لا يتفق الإجبار على التحجب مع الدستور.

ادّعاء متطرف

اعتبار عامّة اليهود والمسيحيين «كفارا»

تدّعي فئة من الإسلاميين والسلفيين أن اليهود والمسيحيين «كفار» و«مشركين»، وتفترض بهذا أنهم «أعداء الله». وغالبا ما يتم الطعن في اليهود والمسيحيين داخل سياق سياسي محض مما يؤدي إلى الترويج الى كراهية «الكفار». وحتى المسلمون الذين يقرّون بتكافؤ الديانتين اليهودية والمسيحية للدين الإسلامي يجدون أنفسهم عرضة لتهمتي «التكفير» و«الردة عن الإسلام».

«ولهذا لا يجوز لأحد أن يعتقد أن دين اليهود والنصارى الذين يدينون به اليوم دين صحيح مقبول عند الله مساو لدين الإسلام، بل من اعتقد ذلك فهو كافر خارج عن دين الإسلام.»

كتاب «عقيدة أهل السنة والجماعة»، محمد بن صالح العثيمين، المجلد الأول، ص 51.

«إنّ كل من لا يعتبر المشركين [اليهود والمسيحيين وغيرهم] كفارا، أو يشك في كفرهم، أو يرى طرقهم وأشكال إيمانهم بأنها صحيحة، فإنما وقع هو [نفسه] في الكفر.»

موقع إلكتروني سلفي مكتوب باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2009/02/06.

«يجب على كل مؤمن أن يوقن علم اليقين أنّ اليهود والمسيحيين كفار وأعداء لله (...) وللمؤمنين.»

موقع إلكتروني إسلامي متطرف مكتوب باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«أما فيما يخص أعداء الله فمن المفروض على المؤمنين أن يبغضوهم لأن الله نفسه يبغضهم.»

عبد الرحمن بن حماد آل عمر: دين الحق، ص 44، النسخة الإنجليزية.

دحض الادّعاء المتطرف

اليهود والمسيحيون ليسوا عامّة «بكفار»

إن الدّين الإسلامي لا يدمغ غير المسلمين عامة بالكفر. فالغالبية العظمى من علماء الدين المسلمين يؤكدون على أن اليهود والمسيحيين «أهل كتاب». ولهذا فهم ليسوا «بكفار» ولا يجب نعتهم بذلك.

ولهذا فإن كبار علماء الدين يستندون على الاعتراف الصريح للإسلام بحق اليهود والمسيحيين في حرية ممارسة عقيدتهم وطقوسهم الدينية والإقرار لهم بقانونهم الخاص.

أصوات مسلمة

«بالنسبة للنبي محمد كان اليهود والمسيحيون «أهل كتاب»، أي أقرباء في الروح وذلك لأنهم كانوا يعبدون نفس الإله ويقرأون نفس الكتب المقدسة ولهم نفس القيم الأخلاقية التي للمسلمين. وبالرغم من أن كل دين كان يُكوّن طائفة خاصة به (أي أُمّة خاصة به) إلاّ أنهم مجتمعين كانوا يُكوّنون أُمّة كبيرة [جماعة واحدة].»

رضا أصلان: لا إله إلا الله. ظهور، تطور ومستقبل الإسلام، النسخة الألمانية، ميونخ 2006، ص 120.

«لكل ذلك نظر الإسلام إلى غير المسلمين، خاصة أهل الكتاب، نظرة تكامل وتعاو ن، وبالأخص في المصالح المشتركة على قاعدة من القيم والأخلاق التي دعت إليها كل الأديان.»

أ. د. علي جمعة: مقالة «دستور التسامح في الإسلام» التي نشرت في جريدة الأهرام بتاريخ 2010/10/4.

«وأن سلب حقوق وكرامة غير المسلمين يعد خيانة للثقة الإلهية في نشر الخير على الأرض.»

خالد أبو الفضل: السرقة الكبرى، ص 215.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لا يجوز إلحاق الغبن بأحد بسبب (...) عقيدته أو رؤيته الدينية أو السياسية.

المادة 3، الفقرة 3، بند 1 من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

المسلمون غير السلفيين هم «كفار» و«مرتدون»

تقوم فئة من الإسلاميين والسلفيين بوَصْم المسلمين الذين لا يتقاسمون معهم تصوراتهم السياسية والمجتمعية ولا يتبعون تفسيرهم المتزمت للإسلام «بالكفار». وهذا ينطبق على غالبية رؤساء الدول الإسلامية الذين، وتبعا لمنطق «التكفير»، يتم وَصْمُهم «بالكفار» وإخراجهم من إطار الأمة الإسلامية. شأنهم في ذلك شأن معتنقي المذهب الشيعي وجماعة الأحباش والأحمدية وكذا أتباع المذهب الصوفي الذين يُفتَرض أنهم «غير مسلمين» ويُقْذَفون «بالردة» و«التكفير». ولهذا تتم محاربتهم من طرف السلفيين والجهاديين وذلك باستعمال العنف المفرط في بعض الأحيان.

أصوات مسلمة

«فحكام هذا العصر في ردة عن الإسلام تربوا على موائد الاستعمار ... سواء الصليبية أو الشيوعية أو الصهيونية. فهم لا يحملون من الإسلام إلا الأسماء وإن صلى وصام وادعى أنه مسلم.»

محمد عبد السلام فرج: الجهاد الفريضة الغائبة، ص 5.

«(...) وأما نحن أهل السنة والجماعة فلن نقترب منهم (الشيعة). (...) فهم أضر على الإسلام من اليهود والنصارى ولا يوثق بهم أبدا. (...) إن نسب الرفض يعود إلى عبدالله بن سبأ اليهودي وإلى أبي لؤلؤة المجوسي.»

علي عبد الرحمن الحذيفي: رسالة مؤثرة إلى الأمة الإسلامية، 1998/3/13، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/7/13.

«(...) وعليكم أولا بالرافضة حيث ما وجدتموهم. (...) مزقوهم إربا نغصوا عليهم عيشهم (...).»

أبو بكر البغدادي: تسجيل مصور بتاريخ 2014/11/13، www.nationalreview.com/article/392662/al-baghdadis-global-jihad-tom-rogan فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/7/31.

دحض الادّعاء المتطرف

لا يجوز تكفير المسلمين غير السلفيين

هناك العديد من علماء الدين المسلمين مِن مَن ينتقدون ممارسات الدعاة السلفيين الذين يجعلون من آرائهم معيارا لكل المسلمين ويُكَفِّرون غير السلفيين. إنه لا يحق لأي مسلم أيا كان أن ينزع عن الآخرين صفة المسلم. وقياسا على هذا فإنه لا يجوز تكفير الحكام في الشرق الأوسط الذين تتم محاربتهم باستعمال القوة من قِبل بعض الإسلاميين والسلفيين والجهاديين، علاوة على ذلك فإن علماء الدين المسلمين لطالما أكّدوا على أن الشيعة وطائفتهم الجعفرية (الإمامية الإثنا عشرية) هم من الإسلام ولا يجوز قَذْفهم بالكُفْر.

أصوات مسلمة

«وبهذا البيان يكون مجرد ترك بعض أوامر الله أو مجرد فعل ما حرم الله مع التصديق بصحة هذه الأوامر وضرورة العمل بها، يكون هذا إثما وفسقا، ولا يكون كفرا، ما دام مجرد ترك أو فعل دون جحود أو استباحة. وعلى ذلك يكون تكفير الحاكم لتركه بعض أحكام الله وحدوده دون تطبيق لا يستند إلى نص في القرآن أو السنة.»

علي جاد الحق، مقتبس عن أورغي، ماغيبلا: مواقف مسلمة لتبرير العنف، بامبرغ 2010، ص 53.

«إن مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإمامية الإثنا عشرية مذهب يجوز التعبد به شرعا كسائر مذاهب أهل السنة. فينبغي على المسلمين أن يعرفوا ذلك، وأن يتخلصوا من العصبية بغير الحق لمذاهب معينة، فما كان دين الله وما كانت شريعته بتابعة لمذهب.»

فتوى محمود شلتوت، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/4.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لا يجوز إلحاق الغبن بأحد بسبب (...) عقيدته أو رؤيته الدينية أو السياسية.

المادة 3، الفقرة 3، بند 1 من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

تحريم مخالطة غير المسلمين

يتربع السلفيون على رأس قائمة أولئك الذين يطالبون المسلمين بعدم التشبُّه «بالكفار» ويُحرِّمون عليهم مخالطة غير المسلمين. فمَن من المسلمين يرمي السلام على «الكفار» أو يحتفظ بصداقات معهم أو تكون له مصالح مشتركة معهم، فهو يخالف حسب رأيهم الإسلام ويصبح بذلك «مرتدا»

«هذا معناه أن ينفصل المسلم (...) تماما عن كل عادات وممارسات «الكفار» (...) بل ويرفض أن يتأثر بهم سواء في الأمور الدنيوية أو الأمور الدينية.»

موقع إلكتروني سلفي مكتوب باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«في هذا السياق يدخل أيضا عدم إلقاء السلام وعدم الخضوع [للكفار] وعدم الإعجاب بهم (...) والرحيل عن بلاد الكفار والذهاب إلى بلاد المسلمين.»

موقع إلكتروني سلفي مكتوب باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

عن دينه. وفي هذا الصدد يتم الترويج أيضا لمفهوم الولاء والبراء (الولاء [لله] والبراء من [الشِّرك])، الذي بموجبه يحاولون تبرير بُغْضِهم لكل ما هو غير سلفي، وذلك بإضفائهم عليه، أي البُغْض، صِبْغَة دينية.

«لقد نبّه علماء المسلمين (...) إلى هذا الخطر [مصاحبة الكفار] وكذا إلى أن كل من يقوم بهذا الفعل يصبح مرتدا عن دينه.»

موقع إلكتروني سلفي مكتوب باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«أما الولاء فمعناه الحب والمودة والمجاورة، وأما البراء فيعني عكس ذلك تماما، أي البُغْض والرفض والابتعاد. ولا يجوز الولاء إلا لله ولرسوله وللمؤمنين، أما البراء فهو الكُرْه في سبيل الدين.»

موقع إلكتروني سلفي مكتوب باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2013/1/5.

دحض الادّعاء المتطرف

التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين

يؤكد علماء الدين المسلمين وأهل الفكر أن الدين الإسلامي يحث المسلمين على حسن الجوار مع غير المسلمين ومع المسلمين على اختلاف مذاهبهم، وهذا ينطبق بالأخص على الدول الأوروبية التي

أصوات مسلمة

«إنّ من واجب المسلمين وفق تعاليم الإسلام تعزيز التآلف في المجتمع ودعم قيم حُسْن الجوار، فالالتزام بالفضل والمروءة والصلاح وحُسْن الخُلُق في كل مناحي الحياة خصال حميدة يدعو إليها القرآن الكريم في مواضع كثيرة. وهي خصال لها أهميتها الكبرى وتحكم سلوك المسلمين في شتى مجالات الحياة اليومية بما في ذلك حقوقهم وواجباتهم كمواطنين.»

رسالة عمّان، إعلان توبكابي، اسطنبول 2006/7/2 النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/30.

«على المسلمين أن يعتبروا أنفسهم سُكّانا أو مواطنين يربطهم بالبلدان المقيمين بها عَقْد اجتماعي وأخلاقي في نفس الوقت، وبالتالي يجب عليهم احترام بُنودِه. (...). فالتسمية القديمة «دار الحرب» قد عفى عليها الزمن. عوضا عن ذلك هناك تصورات ومفاهيم أخرى قيد الدّرس، سوف يتم من خلالها تقديم اقتراحات لتفعيل تواجد المسلمين في أوروبا لم تَعد «دار حرب» بَعْد، خلافا لما جاء في نصوص الفقه الإسلامية في العصور الوسطى. لذا يجب على المسلمين المقيمين في الدول الأوروبية أن يعتبروا أنفسهم مواطنين كاملين، وعليهم أن يحترموا القوانين الجاري بها العمل هناك، وأن يشاركوا مشاركة فعالة في الحياة الاجتماعية داخل المجتمعات التي يعيشون فيها.

بطريقة إيجابية. فَهُمْ ، أي المسلمون، بإمكانهم (...) المشاركة في الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية للبلدان المقيمين فيها، وذلك مع الحفاظ على القيم الخاصة بهم.»

طارق رمضان: حياة المسلم في أوروبا، كولونيا 2001، النسخة الألمانية، ص 308-309.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لا يجوز تمييز أحد أو إلحاق الغبن به بسبب (...) عقيدته أو رؤيته الدينية أو السياسية.

المادة 3، الفقرة 3، بند 1 من القانون الأساسي

إن التسامح والاحترام المتبادل هما شرطان أساسيان للتعايش السلمي بين أتباع العقائد الدينية المختلفة.
وطبقا للنظام الديمقراطي الأساسي الحر لا يجوز تمييز أحد أو إلحاق الغبن به بسبب عقيدته الدينية.

ادّعاء متطرف

محاربة الذين لم يدخلوا في دين الإسلام

تطالب فئة من الإسلاميين والسلفيين بإرغام غير المسلمين أيضا، الذين هم في نظرهم «كفار أصليون»، على الدخول في الدين الإسلامي. فإذا لم يستجيبوا وامتنعوا عن الدخول في الدين الإسلامي وجب، من وجهة نظرهم، إخضاعهم بالقوة ومحاربتهم.

«من جهة أخرى هناك مواقف معينة يكون كُفْر الكفار فيها معروف وواضح، مثلا ككُفْر الكفار الأصليين اللذين لا ينتمون للإسلام أساسا.»

عبدالرحمن عطية الله: سؤال يخص التكفير.

«يجب على الكافر أن يدخل في دين الإسلام، حتى وإن كان مسيحيا أو يهوديا.»

«فتوى فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين»، الجزء الأول: عقيدة أهل السنة، ص 66.

«وأن يجاهدهم المسلمون إذا رفضوا الإسلام ورفضوا الخضوع لحكم الله حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله.»

عبد الرحمن بن حماد آل عمر: دين الحق، ص 44.

دحض الادّعاء المتطرف

الحق في حرية اختيار العقيدة

يؤكد علماء الدين المسلمون المعاصرون وأهل الفكر وبما لا يدع مجالا للشك على أن الحق في حرية الدين الذي تضمنه الدول الأوروبية هو كذلك حق يكفله الدين الإسلامي. ففي النُّظُم الدستورية يتم التأكيد على عدم إكراه غير المسلمين على التحول إلى الدين الإسلامي وأن لا تتم محاربتهم بأي حال من الأحوال إذا ما رفضوا الدخول فيه. بل وأكثر من ذلك فإن الدين الإسلامي يُلزم المسلمين بكفالة حرية اختيار العقيدة لأتباع الديانات الأخرى، وهذا ينطبق بلا ريب على حرية الفرد في عدم الإيمان.

أصوات مسلمة

«إن حرية الدين هي إحدى مبادىء المجتمع الديمقراطي، والإسلام أيضا يقر بحرية الدين، فكما هو الحال في أوروبا اليوم يعطي الإسلام أيضاً أهميّة كبرى لهذه القيمة الأخلاقيّة، فيقول الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ (سورة البقرة، الآية 256) ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ (سورة الكهف، الآية 29).»

(رسالة عمان، إعلان توبكابي، اسطنبول 2006/7/2. النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/30.

«الدولة راعية للدين، كافلة لحرية المعتقد والضمير وممارسة الشعائر الدينية، ضامنة لحياد المساجد ودور العبادة عن التوظيف الحزبي. تلتزم الدولة بنشر قيم الاعتدال والتسامح وبحماية المقدّسات ومنع النيل منها، كما تلتزم بمنع دعوات التكفير والتحريض على الكراهية والعنف وبالتصدي لها.»

المادة رقم 6 من دستور الجمهورية التونسية، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/4.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

إن حرية العقيدة وحرية الضمير وحرية الانتماء الديني والعقائدي غير قابلة للمساس بها وينبغي ضمان عدم التعرض لممارسة الشعائر الدينية.

المادة 4، الفقرة 1 و2 من القانون الأساسي

ادّعاء متطرف

الجهاد المُسَلَّح فرض على كل مسلم

تدّعي فئة من الإسلاميين والسلفيين أن الإسلام والجهاد المسلَّح بكل أنواعه صنوان لا يفترقان. وهم بذلك يرفعون من قيمة الجهاد المسلَّح، إذ يجعلونه رُكنا سادسا من أركان الإسلام وبالتالي فهو، حسب رأيهم، فريضة غائبة وجب على كل مسلم القيام بها. فالذي لا يخرج بنفسه للجهاد المسلَّح لا يعتبر، من وجهة نظرهم، مسلما حقيقيا. ولذلك نجدهم يعتبرون الخروج للجهاد المسلّح الوسيلة الوحيدة التي تُخَوِّل للمسلم القيام بواجباته الدينية على أكمل وجه.

«إن ترك الجهاد معناه ترك الدين. لذا فالسبيل الوحيد للرجوع للدين هو العودة للجهاد في سبيل الله، لهذا فالجهاد معناه الدين.»

أنور العولقي: «إن الله يهيئنا للنصر»، النسخة الإلكترونية الإنجليزية، ص 32 - 34، فُتحت الصفحة بتاريخ 2008/10/28.

«إن الذين يظنون أن دين الله يمكن أن ينتصر بدون جهاد وقتال ودماء وأشلاء هؤلاء واهمون، لا يدركون طبيعة هذا الدين.»

عبدالله عزام: وصية عبدالله عزام، تسجيل صوتي: وصية-شهيد/225/lesson/ar.islamway.net.

«ترك الجهاد هو السبب فيما يعيش فيه المسلمين اليوم من ذل ومهانة وتفرق وتمزق. (...) والذي لا شك فيه هو أن طواغيت هذه الأرض لن تزول إلا بقوة السيف.»

محمد عبدالسلام فرج: الجهاد الفريضة الغائبة، ص 2 و ص 20.

دحض الادّعاء المتطرف

الجهاد المسلّح غير جائز

يؤكد علماء الدين المسلمون أن الجهاد مسموح به بشروط محددة وفي حدود ضيقة جدا مثل الدفاع مثلا عن النفس في حالة التعرض لعدوان خارجي. ولا يجوز القيام بالجهاد بأي حال من الأحوال للأغراض الهجومية كالانتقام أو التعرض للمدنيين، كما يزعم ذلك إرهابيو تنظيمي «القاعدة» أو «الدولة الإسلامية».

أصوات مسلمة

«(...) فإن الجهاد يختلف تماما عن العمليات الانتحارية التي تنفذ هذه الأيام. (...) على العكس ففي الجهاد لا مكان لروح الانتقام. (...) تعتبر الحرب في مفهوم الجهاد بمثابة شيء عسير، شرّ لا مفر منه وعلينا تجنبه. الحرب مسموحة فقط لتحرير المسلمين من الطغيان وللدفاع عنهم من الهجمات. هذا هو مفهوم الجهاد. (...) أعتقد أن القيام بالجهاد عن طريق العمليات الانتحارية يرتبط بالحداثة. فهو لا ينبع من الأدب الإسلامي المعتدل. (...) انتقادي هو أن مفهوم الجهاد لدى منفذي التفجيرات قد همّش الشروط المسبقة للحرب. (...) هدفهم من الجهاد ليس التحرير أو الفتح، إنما التدمير.»

خالد أبو الفضل: الجهاد الذي أسيئ فهمه، qantara.de، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/27.

«إن حُرْمة الحياة الإنسانية والحرص على الحفاظ عليها وحمايتها يتبوآن مكانة رفيعة في الإسلام وتعاليمه. فقَتْل النفس حرام شرعا ويُخْرِجُ من الملّة في بعض الأحيان. إن الإرهابيين في يومنا هذا الذين يقومون بقتل الناس بلا مبالاة وبطريقة عشوائية أينما كانوا، سواء في المساجد أو في الأسواق أو في المباني الحكومية أو أي أماكن أخرى عمومية، ليسوا من الإسلام في شيء، وفعلهم يعتبر فعل كُفْر.»

محمد طاهر القادري: «فتوى ضد الإرهاب والعمليات الانتحارية»، النسخة الالكترونية الانجليزية، لندن 2010، ص 7، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/7.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لكل شخص الحق في الحياة وعدم التعرض للإيذاء البدني.

المادة 2، الفقرة 2، البند 1 من القانون الأساسي

يعاقب القاتل بالسجن مدى الحياة.

المادة 211 من قانون العقوبات

يمنع القانون التحريض على العنف واستخدامه. كما يعاقب القانون على استعمال كل أنواع العنف حتى ولو ارتُكبت بدوافع ظاهرها ديني. إن جريمة القتل يعاقب عليها القانون بالسجن مدى الحياة.

العمليات الإرهابية مشروعة

يتبنى الإرهابيون، وخاصة التابعون منهم تنظيميا أو إيديولوجيا لتنظيم «القاعدة» أو لتنظيم «الدولة الإسلامية» الطّرْحَ القائل بتضييق المفهوم الواسع للجهاد وحصره بالأساس على القتال والعمليات الحربية. حتى الطرح العسكري للجهاد لا يفهمونه على انه وسيلة دفاعية، بل يعتبرونه من وجهة نظرهم شكلا من أشكال القتال الهجومي الذي أباحه الإسلام، ومن ثم يزعمون أن الهجمات الإرهابية والعمليات الانتحارية مشروعة. وهم أيضا يعتبرون الجهاد المسلّح فرض عين، أي فرض يجب على كل مسلم القيام به بنفسه، لأن الهدف من ورائه، حسب ما يزعمون، هو نشر الإسلام بالقوة ومحاربة أعداء الدين المزعومين وتحقيق القصاص. وفي هذا السياق نخص بالذكر كنموذج مثالي لما سبق ذكره بيان «الجبهة الإسلامية العالمية لجهاد اليهود والصليبيين» الصادر في سنة 1998، والذي يعتبر بمثابة فتوى لأسامة بن لادن، هذا البيان الذي مثل الأساس المنهجي لهجمات الحادي عشر من سبتمبر لسنة 2001.

«ويجدر بنا في هذا الصدد الرد على من قال أن الجهاد في الإسلام للدفاع وأن الإسلام لم ينشر بالسيف وهذا قول باطل ردده عدد كبير ممن يبرز في مجال الدعوة الإسلامية. (...) فالقتال في الإسلام هو لرفع كلمة الله في الأرض سواء هجوما أو دفاعا.»

محمد عبدالسلام فرج: الجهاد الفريضة الغائبة، ص 15.

«وليس من عمل في هذا الشهر الفضيل ولا في غيره أفضل من الجهاد في سبيل الله، فاغتنموا هذه الفرصة، وسيروا على نهج سلفكم الصالح، انصروا دين الله بالجهاد في سبيل الله، فهبوا أيها المجاهدون في سبيل الله أرهبوا أعداء الله وابتغوا الموت مظانة.»

أبو بكر البغدادي: رسالة إلى المجاهدين والأمة الإسلامية في شهر رمضان، النسخة الإلكترونية، 2014/6/30، فتحت الصفحة بتاريخ 2015/7/20.

«إن حكم قتل الأمريكيين وحلفائهم مدنيين وعسكريين، فرض عين على كل مسلم في كل بلد متى تيسر له ذلك، حتى يتحرر المسجد الأقصى والمسجد الحرام من قبضتهم. وحتى تخرج جيوشهم من كل أرض الإسلام، مسلولة الحد كسيرة الجناح، عاجزة عن تهديد أي مسلم.»

أسامة بن لادن: «نداء الجبهة الإسلامية العالمية لجهاد اليهود والصليبيين»، www.library.cornell.edu/colldev/mideast/fatw2.htm فتحت الصفحة بتاريخ 15/5/2003.

العمليات الإرهابية غير مشروعة

قامت الغالبية العظمى من علماء الدين المسلمين وقتئذ بالإعلان عن بُطْلان بيان «الجبهة الإسلامية العالمية لجهاد اليهود الصليبيين» المَوَقَّع كذلك من طرف أسامة بن لادن. فحسَب رأي علماء الدين المسلمين لايعتبر أسامة بن لادن إلا زعيما لإحدى الشبكات الإرهابية ولا يُعْتدّ به في المجال الفقهي، وذلك لأنه لا يحمل أية مؤهلات فقهية ولا يعتبر مرجعية دينية مُؤَهَّلَة لإصدار فتاوى دينية أو مُخوَّلَة لها الدعوة للجهاد باسم الإسلام. هذا ويُدين معظم علماء الدين المسلمين هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001 وكذا باقي الهجمات الإرهابية عبر العالم، لأن الإسلام يُحرّم القتل ويُحرّم الانتحار في ذات الوقت.

أصوات مسلمة

«لقد أجمع علماء الدين المسلمون على مرّ العصور على أن الجهاد ليس نوعا واحدا بل هو أنواع متعددة منها القتال في سبيل الله (الجهاد المسلّح) وهذا النوع أناط الشرع صلاحية تدبيره والتصريح به وتنفيذه بأولي الأمر (الدولة) باعتباره قراراً سياسياً تترتب عليه تبعات عظيمة، ومن ثم فلا يجوز للفرد المسلم ولا لجماعة من المسلمين إعلان حرب أو الدخول في جهاد مسلح من تلقاء أنفسهم.»

البيان الختامي لمؤتمر ماردين. النسخة الإلكترونية. فتحت الصفحة بتاريخ 2015/8/5.

«أو لم يخطر ببال هؤلاء القَتَلَة – ولا يمكنني إلا أن أصف هؤلاء الانتحاريين بهذا الوصف، بما أنهم عازمون على إزهاق أرواح بريئة لا ذنب لها في حربهم المزعومة – أن القرآن قد حرّم القتل والانتحار (سورة النساء، الآية ٢٩ وسورة المائدة، الآية 32)؟»

أيمن مزيك: «الإسلام والعنف»، ضمن كتاب «ثلاث سنوات من مؤتمر الإسلام في ألمانيا 2006–2009»، إصدار وزارة الداخلية، برلين 2009، ص 308.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لكل شخص الحق في الحياة وعدم التعرض للإيذاء البدني.

المادة 2، الفقرة 2، البند 1 من القانون الأساسي

كل من كوّن جماعة إرهابية أو ساهم فيها كعضو أو قام بتدعيمها يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن عشر سنوات.

المادة 129أ من قانون العقوبات

يجوز قتل المدنيين

لا يتوانى الجهاديون على وجه الخصوص بالصَّدْح بأن الهجمات الإرهابية والعمليات الانتحارية التي تُنفّذ ضد المدنيين مشروعة من الناحية الإسلامية، وبالتالي نجدهم يقومون بتدليلها إذ يطلقون عليها «العمليات الاستشهادية». وعلى غرار البروباجندا التي يُرَوِّج لها تنظيم «القاعدة» وكذا تنظيم «الدولة الإسلامية» فإن هؤلاء الجهاديين يزعمون أن الدول الغربية إنما «تقود حربا على الإسلام والمسلمين»، وذلك ما يبرر، حسب وجهة نظرهم، القيام بأعمال انتقامية داخل الدول الغربية. فبخصوص هجمات مدريد (2004) ولندن (2005) قام الإرهابيون بإلقاء مسؤولية سياسات حكومات تلك الدول على عاتق المدنيين وجعلوهم، حسب رأيهم، أهدافا مشروعة لهجماتهم. وتجدر الإشارة إلى أن الجهاديين الذين شبوا وترعرعوا في ألمانيا يَرَوْنَ هُمْ ايضا أن قتل المدنيين داخل ألمانيا يعتبر أمرا مشروعا.

«إن حكوماتكم المنتخبة ديمقراطيّاً ما زالت تقوم بالجرائم الوحشية في حق أمتي في العالم بأسره، وأن تأييدكم لهذه الحكومات يجعلكم أنتم ايضا مسؤولين بشكل مباشر عما اقترفته يداها، كما أنني مسؤول مسئولية مباشرة عن الحماية والقصاص لإخواني وأخواتي المسلمات. إلى أن نشعر بالأمن فستبقون أهدافاً لعملياتنا. إلى أن توقفوا قصف أهلي بالقنابل والغازات السامة وأَسْرِهم وتعذيبهم فلن نوقف قتالنا لكم.»

بيان محمد صديق خان بعد تفجيرات لندن في 2005/7/7.

«سوف ننقل الحرب إلى عقر داركم، وما هي إلا مسألة وقت حتى يصل الجهاد إلى ألمانيا. (...) وستكون هناك إن شاء الله سلسلة من الضربات ضد الشعب كذلك. لماذا يُكتب على المسلمين أن يعيشوا في خوف، وأنتم تعيشون في أمان؟»

منير شوكة: فيديو تهديدي باللغة الألمانية بعنوان «Böses Vaterland»، صدر في ديسمبر 2011.

قتل المدنيين غير جائز حتى في الشريعة الإسلامية

ترفض الأغلبية العظمى من المسلمين الهجمات الإرهابية الموجهة ضد المدنيين سواء كان ذلك في الدول الغربية أو في الدول الإسلامية. وهم بذلك يأكدون على وُجوب حماية حياة غير المقاتلين وذلك في حالة الحرب كما في حالة السِّلم. ويشير علماء الدين إلى أن الضالعين في مختلف العمليات الجهادية، ومن بينها تفجيرات مدريد والرياض سنة 2004 وكذا تفجيرات لندن وعَمّان سنة 2005، هم قَتَلَةٌ بالدرجة الأولى، وليسوا «بشهداء» من وجهة نظر الإسلام. كما أن أفعالهم هذه لا تُعتبر «عمليات استشهادية» وإنما هي عمليات انتحارية، لأنها تهدف إلى قَتْل الآخرين، وبالتالي فهي بمثابة قتل للنفس التي حَرّم الدين قتلها.

أصوات مسلمة

«إن الإرهاب الذي يستهدف العدوان على الأبرياء في كل أشكاله هو ازدراء للإنسانية، ونحن نرفض أعمال العنف التي قامت بها قلّة قليلة من المسلمين أساءت لاسم الإسلام بممارستها العنف والترويع على المواطنين المسالمين، فالإسلام لا يسمح بأي حال من الأحوال بالعدوان وقتل المدنيين، وهو الإرهاب الذي يخالف مبادئ الإسلام وتعاليمه التي يؤمن بها العلماء وجمهور المسلمين.»

رسالة عَمّان، بيان تويكابي، اسطنبول 2006/7/21، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/30.

«نحن متأكدون تماما أن عمليات القتل هذه لا تَمُتُّ للإسلام بِصِلَة، ناهيك عن أن يكون هناك في ديننا أي تبرير لمثل هذي الأعمال الإجرامية أيّا كان نوعها. حسب ما نعتقده فإن أولئك الذين قاموا بتفجيرات لندن ليسوا بأي حال من الأحوال شهداء.»

بيان علماء المجلس الإسلامي البريطاني في 2005/7/15 باللغة الإنجليزية، النسخة الإلكترونية. فتحت الصفحة بتاريخ 2005/9/7.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لكل شخص الحق في الحياة وعدم التعرض للإيذاء البدني.

المادة 2، الفقرة 2، البند 1 من القانون الأساسي

يعاقب القاتل بالسجن مدى الحياة.

المادة 211 من قانون العقوبات

«الخروج من الدين الإسلامي» عقوبته القتل

هناك فئة من الإسلاميين والسلفيين تطالب بالتطبيق الحازم لحد القتل في حالة «الخروج من الدين الإسلامي». فهم بتصوراتهم هذه يستندون على أقوال علماء الدين الإسلامي في العصور الوسطى، والتي على أساسها يجب إنزال حد القتل بأولئك المسلمين «المرتدين» الذين تحولوا من الإسلام إلى أي دين آخر (الردة عن الإسلام).

«إن علماء مذهب الإمام أبي حنيفة قد اجتمعوا على أن المرء إذا ما تحول عن الإسلام (بعدما كان مسلما)، وجب قتله.»

صفحة إسلامية متطرفة في الإنترنت، مكتوبة باللغة الألمانية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2008/6/2.

«تقضي الشريعة الإسلامية بضرورة تطبيق عقوبة الإعدام على كل فرد ارتدّ عن الإسلام وخالف تشريعاته وأحكامه. (...) إذا تاب المرتد من ردته ورجع إلى الإسلام يُطلق سراحه. فإذا لم يتب يُقتل. فقتل المرتد يعتبر بمثابة خلاص لباقي أفراد الأمة.»

عبدالرحمن الشيحه: شبهات حول حقوق الإنسان في الإسلام، 2008. النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2011/7/1.

الإسلام أيضا يَكْفُل حرية اختيار العقيدة

تؤكد آراء معاصرة للمسلمين حول موضوع الارتداد عن الدين الإسلامي على أنه لا يجب تقييم الخروج من الدين الإسلامي على أنه «ارتداد عن الإسلام» يستوجب العقوبة. فهم يبيحون بشكل واضح الخروج من الدين الإسلامي كما يبيحون كذلك التحول إلى اليهودية أو المسيحية. ولم يثبت المؤرخون في هذا الصدد إلا حالات نادرة من تطبيق هذه العقوبة في التاريخ الإسلامي.

أصوات مسلمة

«إن التحول من الإسلام إلى المسيحية أو اليهودية ليس خروجا من الإيمان إلى الكفر، وأن الإسلام لم ينسخ (يلغ) أيا من الديانتين، لكنه اشترط أن يظل المتحول معترفا بالإسلام كدين سماوي وبرسوله صلى الله عليه وسلم.»

جمال البنا، www.akherkhabar.net، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/6/18.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لكل شخص الحق في الحياة وعدم التعرض للإيذاء البدني.

المادة 2، الفقرة 2، البند 1 من القانون الأساسي

إن حرية العقيدة وحرية الضمير وحرية الانتماء الديني والعقائدي غير قابلة للمساس بها وينبغي ضمان عدم التعرض لممارسة الشعائر الدينية.

المادة 4، الفقرة 1 و2 من القانون الأساسي

يعاقب القاتل بالسجن مدى الحياة.

المادة 211 من قانون العقوبات

إن حرية الصحافة وحرية الرأي من الحقوق الأساسية في ألمانيا. ولا توجد رقابة عليها. لذا يجب تَفَهُّم وتَحَمُّل الآراء المختلفة حول المسائل الدينية وأيضا الطرق الفنية للتعبير عنها. إن الدعوة للعنف ممنوعة ويُعاقَب عليها قانونا.

ادّعاء متطرف

«الإساءة للإسلام» تستوجب القتل

هناك فئة من الإسلاميين والسلفيين يطالبون بقتل كل من أساء للذات الإلهية أو للإسلام أو للنبي محمد، سواء كانت هذه الإساءة لفظية أو عن طريق رسوم كاريكاتيرية. وفي ألمانيا فقد عُثِر بحوزة مُدَبِّري ما يسمى بعملية «الحقائب المفخخة»، اللذان كانا ينويان القيام بعمليات إرهابية على القطارات في عام 2006، على خطاب بهذا المعنى لتبرير جريمتهم. وفي الوقت الراهن لا يَكُفُّ تنظيما «القاعدة» و«الدولة الإسلامية» على وجه الخصوص عن اتهام الدول الغربية بالإساءة عمداً للإسلام والتحريض لهذا السبب على القيام بأعمال إرهابية في أوروبا. وفي نفس السياق تجدر الإشارة إلى أن العمليات الإرهابية التي قام بها أولئك الذين يُسَمُّون أنفسهم «بالمنتقمين للرسول» قد أودت بحياة الكثيرين.

«هذا مع أن ساب الله أو الدين أو الرسول (...) كافر مرتد (...) سواء استحله وسواء فعله في حال الغضب أو الهدوء. دمه وماله حلال ـ سواء كان ممن ينتسب إلى الإسلام (...)، سواء كان رجلا أو امرأة.»

ابو محمد المقدسي: الصارم المسلول على شاتم الرب أو الدين أو الرسول، النسخة الإلكترونية، فُتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/12.

«لقد حان الوقت لكي ينهض دينكم ليقتل الذين عابوا في الذات الإلهية وأهانوا النبي.»

مصطفى أبو اليزيد، زعيم تنظيم القاعدة في أفغانستان، نداء «لكل مسلمي العالم» في 2008/9/5، النسخة الإلكترونية، فتحت الصفحة بتاريخ 2010/8/22.

«لقد انتقمنا للنبي.»

سعيد وشريف كواشي بعد الاعتداء على صحيفة شارلي إيبدو الأسبوعية الذي أسفر على مقتل العديد من أفراد طاقم تحرير الصحيفة بتاريخ 2015/1/7.

دحض الادّعاء المتطرف

إن الأسباب المُغَلَّفَة بالدين لا تبرر العنف

إن الكثير من المسلمين يشعرون بلا ريب بالإهانة في دينهم من جراء الرسومات الكاريكاتيرية المسيئة للنبي محمد أو التصريحات الناقدة أو المعادية للإسلام وللمسلمين. ولكنهم أيضا يرفضون بنفس المقدار أعمال الشغب والعنف ودعاوى القتل التي تظهر كرد فعل لهذه الرسومات ومحاولات الإثارة والإساءة.

أصوات مسلمة

«فنحن نسعى للحياة في سلام في عالم يشتمل دائماً على من يحمل أفكاراً ومعتقدات غريبة، وفي بعض الأحيان بغيضة، إلا أن هذا لا يعني أننا نسمح أو نوافق على أي من أعمال التمييز العنصري تجاه المسلمين، كما أننا لا نسمح أيضاً بالأعمال المتطرفة من قبل المسلمين كرد على هذه المحاولات.»

علي جمعة، مفتي جمهورية مصر العربية، حول التعامل مع التصريحات المعادية للإسلام. النسخة الإلكترونية: http://alimamalallama.com/article.php?id=141 فتحت الصفحة بتاريخ 2015/1/7.

النظام الديمقراطي الأساسي الحر

لكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو بالقلم أو بالصورة (...) وينبغي ضمان حرية الصحافة والإعلام ولايجوز إخضاعها للرقابة.

المادة 5، الفقرة 1 من القانون الأساسي

لكل شخص الحق في الحياة وعدم التعرض للإيذاء البدني.

المادة 2، الفقرة 2، البند 1 من القانون الأساسي

يعاقب كل من يحاول بطريقة مُغرضة تكدير السلم العام أو التحريض على كره فئات بعينها من الشعب أو يدعو إلى استخدام العنف أو التعسف ضدهم (...) بالسجن لمدة لا تقل عن ثلاثة شهور ولا تزيد عن خمسة أعوام.

المادة 130، الفقرة 1 من قانون العقوبات

إيضاحات حول الادّعاءات المتطرفة

الشخصيات:

إبراهيم أبو ناجي ولد سنة 1964 في قطاع غزة، وهو يعتبر من أبرز الدعاة السلفيين في ألمانيا والرأس المدبر لشبكة سلفية مركزها الموقع الإلكتروني „Die Wahre Religion" (الدين الحق). إبراهيم أبو ناجي لا يتوفر على أي تكوين في العلوم الإسلامية.

أبو بكر الحسيني القريشي البغدادي (إبراهيم عواد إبراهيم البدري) ولد سنة 1971. حاصل على شهادة الدكتوراه في الدراسات القرآنية من جامعة بغداد. هو قائد التنظيم السلفي الجهادي «الدولة الإسلامية في العراق والشام» (داعش) منذ سنة 2010. وفي يونيو 2014 أعلن تنظيم «الدولة الإسلامية في العراق والشام» قيام «الدولة الإسلامية» ونُصِّب أبو بكر البغدادي خليفة لها. ولا يعترف علماء الدين المسلمون ولا الدول الإسلامية بوجود الخلافة أو بأبي بكر البغدادي الذي يطلق على نفسه «الخليفة إبراهيم».

أبو محمد المقدسي ولد سنة 1959، يعد من رواد إيدولوجية الإرهاب الإسلامي (الجهادية). من خلال كتاباته أصبح الأب الروحي لأبي مصعب الزرقاوي، الذي كان حتى وفاته سنة 2006 أميراً لتنظيم القاعدة في العراق. المقدسي يقيم حاليا بالأردن.

أسامة بن لادن (1957 – 2011) يعتبر بالنسبة للجهاديين بمثابة المنبع الإيديولوجي الذي ينهلون منه إلى يومنا هذا. فخطبه كانت ولا زالت تحظى بأهمية كبرى بين صفوف الجهاديين على اختلاف مشاربهم.

أنور ناصر العولقي (1971-2011)، مواطن يمني أمريكي، علم نفسه بنفسه فن الخطابة خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وعبر الإنترنت. ثلاثة من الإرهابيين الذين نفذوا هجمات 11 سبتمبر 2001 كانوا يستمعون لخطبه. كما أن العولقي الذي يطلق عليه «أسامة بن لادن الإنترنت» ألهم الكثير من الإرهابيين بالقيام بعمليات إرهابية.

سعيد كواشي (1980 – 2015) **وشريف كواشي** (1982 – 2015) **وأميدي كوليبالي** (1982 – 2015) هم منفذو هجمتي باريس ما بين 2015/1/7 و 2015/1/9 وقد أسفرتا على مقتل إحدى عشر شخصا من أفراد طاقم تحرير الصحيفة الساخرة «شارلي إيبدو» وشرطيين وأربعة رهائن يهود.

عبد الحكيم حسان (أبو عمرو) (مرجان مصطفى سالم الجوهري) ولد سنة 1960. درس علم الأصول والفقه وعلم الحديث على أيدي جماعة من العلماء وخاصة المنتسبين منهم إلى التيار السلفي. كعضو في منظمة الجهاد المصرية ذهب إلى أفغانستان عدة مرات ثم صدر ضده حكم بالسجن المؤبد. تم إطلاق سراحه بعفو صحي بعد عام من إسقاط حكم حسني مبارك.

عبد الرحمن الشيحه مؤلف سعودي للعديد من الكتابات الإسلامية المحافظة وكذا الإسلامية المتشددة. في يناير 2009 قامت الهيئة الاتحادية للفحص والقبول بمنع توزيع كتابه «المرأة في ظلال الإسلام» الصادر سنة 2003 لخطورته على الشباب وتأثيره العنيف وموقفه العدائي من المرأة.

إيضاحات حول الادّعاءات المتطرفة

عبد الرحمن بن حماد آل عمر ولد سنة 1935، عمل كأستاذ للشريعة في جامعة الرياض بالمملكة العربية السعودية. وهو يعد من الرواد الأوائل لحركة السلفية الجهادية. أما عمله الإسلامي الكبير وهو كتاب «دين الحق» الذي صدر سنة 1975 فقد ترجم إلى العديد من اللغات الأجنبية.

عبد الرحمن عطية الله (جمال إبراهيم المصراتي، عطية الله الليبي، أبو يحي الليبي) (1969 – 2012) يذكر أنه ربما درس أصول الفقه الإسلامي بموريتانيا. ذهب إلى أفغانستان في أواخر سنة 1988، وهناك انضم إلى تنظيم القاعدة في أوائل تأسيسه، وما لبث أن صار المسؤول العام ثم الرجل الثاني في التنظيم. وقد توفي في باكستان بصاروخ موجه من طائرة بدون طيار.

عبد العزيز بن باز (1910 - 1999) يعتبر أحد كبار علماء المملكة العربية السعودية ورواد الفكر السلفي. تقلد في سنة 1994 منصب مفتي المملكة. مازالت كتاباته تتمتع بشعبية كبيرة بين السلفيين وتمت ترجمتها أيضا إلى اللغة الألمانية.

عبد الغفار حسن (1913 – 2007) يُعَدّ من كبار علماء الشريعة والحديث. هاجر من الهند بعد تقسيمها إلى باكستان وكان ناشطا في «الجماعة الإسلامية» لأبي الأعلى المودودي وفي جماعات أخرى. بعد ذلك انتقل إلى المملكة العربية السعودية وعمل فيها مدرسا بجانب بعض الأعمال الاخرى.

عبد القديم زلوم (1925 - 2003) تقلد من سنة 1977 إلى سنة 2003 منصب أمير «حزب التحرير» والذي تم حظره في يناير 2003 في ألمانيا.

عبد الله يوسف عزام (1941 – 1989) يعتبر المؤسس لفكر «الجهاد العالمي». مؤلفاته التي ذاع صيتها ويستشهد بها الجهاديون عبر العالم (مثلا «إلحق بالقافلة»)، تمت ترجمة بعضها إلى عدة لغات أوروبية وهي متوفرة كذلك في ألمانيا.

علي بن عبد الرحمن الحذيفي ولد سنة 1947، هو عالم من علماء الدين وحاصل على الدكتوراه من جامعة الأزهر. وهو إمام وخطيب بالمسجد النبوي بالمدينة في المملكة العربية السعودية.

كمال الدين خوجة أوغلو كابلان (1926 – 1995) ينحدر من تركيا. كان مؤسس وزعيم المنظمة الإسلامية «دولة الخلافة». أعلن نفسه خليفة لكل المسلمين. و في ديسمبر 2001 تم حظر منظمة «دولة الخلافة» وكذا الجريدة الناطقة بلسانها „Ümmet-i Muhammed" في ألمانيا.

محمد بن صالح العثيمين (1926 – 2001) يعد من أبرز المرجعيات الدينية السلفية بالمملكة العربية السعودية. كان يدرس بالجامع الكبير بمكة.

إيضاحات حول الادّعاءات المتطرفة

الشخصيات:

محمد صديق خان (1974 – 2005) كان من بين الانتحاريين الخمسة الذين قاموا بتنفيذ التفجيرات الإرهابية التي استهدفت قطار الأفراد بلندن في السابع من يوليو 2005، والتي أسفرت عن مقتل 56 شخصا وجرح أكثر من 700.

محمد عبد السلام فرج (1952 – 1982) مفكر ومنظر جهادي مصري، ويعتبر الأمير الحقيقي لتنظيم الجهاد. إذ أن مؤلفه الذي يحمل عنوان «الفريضة الغائبة» لم يكن بمثابة الترخيص لاغتيال الرئيس المصري السادات فحسب، بل يعتبر بالنسبة للإسلام السياسي المسلّح من المنشورات البالغة الأهمية.

مصطفى أبو اليزيد (1955 - 2010) من جذور مصرية. يُعد من زعماء التنظيم الإرهابي «القاعدة». حتى اغتياله في باكستان كان يعتبر بمثابة المدير المالي للتنظيم.

منير شوكة (أبو آدم) ولد سنة 1981، هو جهادي ألماني انضم إلى المنظمة الإرهابية «الحركة الإسلامية الأوزبكية» بباكستان سنة 2008. ومن خلال شرائط وتسجيلات تبث عبر الإنترنت يقوم منير شوكة بالترويج والدعوة إلى القيام بعمليات إرهابية على الأراضي الألمانية.

وليد عبد الله المصري أبو قتادة (تاريخ الميلاد غير معلوم) هو سلفي مصري يسوق في كتاباته أسباب دينية وهمية للتدليل على أن الإسلام لا يتفق مع مبادئ الديمقراطية البرلمانية ودولة القانون وكذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

المنظمات السياسية:

حزب التحرير الإسلامي منظمة إسلامية كانت تهدف إلى إعلان الخلافة الإسلامية في العالم كله وتطبيق الشريعة الإسلامية. تم تأسيسه في سنة 1952 على يد تقي الدين النبهاني في القدس الشرقية تحت اسم «حزب التحرير الإسلامي». في يناير 2003 تم حظر الحزب في ألمانيا لأنه كان يدعو لمعادات السامية وكذا لاستخدام العنف كوسيلة لتحقيق أهدافه.

الوثائق / المطبوعات:

Ümmet-i Muhammed هذه الدورية «أمة محمد» كانت تصدر أسبوعيا باللغة التركية وكانت لسان حال منظمة «دولة الخلافة» (راجع كمال الدين خوجة أوغلو) التي تم حظرها في ألمانيا.

موقع الإنترنت «ملة إبراهيم» أُنْشئت هذه الشبكة السلفية الجهادية سنة 2011 في مدينة برلين. ويُعدّ نشر الفكر الجهادي عن طريق إلقاء المحاضرات والخطب وبث الأناشيد من بين أهم نشاطات هذه الشبكة. وفي سنة 2012 تم حظر هذه الجمعية بأمر من وزير الداخلية الألماني لأنها تخالف النظام المنصوص عليه في الدستور الألماني وتعادي الفكر المؤسس لتفاهم الشعوب.

إيضاحات حول دحض الادّعاءات المتطرفة

الشخصيات:

أحمد شوقي الفنجري ولد سنة 1925، يعمل كطبيب مصري ومؤلف في الكويت. نُشر له العديد من الكتب حول الإسلام والحضارة الإسلامية. وهو يحاول دائما في أعماله تشخيص العوائق وعلاج العوارض التي تمنع تحديث المجتمع.

آمنة محمد نصير هي عميدة سابقة لكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر في الإسكندرية. قامت بنشر العديد من الكتب حول وضع المرأة الديني والاجتماعي.

أيمن مزيك ولد سنة 1969 وهو رئيس المجلس المركزي للمسلمين بألمانيا.

جمال البنا (1920 – 2013)، وهو عالم دين إسلامي ومؤلف وناشر ونقابي مصري معروف ومن أنصار التفسير الإنساني العلماني المحض للدين الإسلامي.

جمعة علي جمعة ولد سنة 1952، وهو مفتي جمهورية مصر العربية ويُعدّ من أنبغ العلماء في المذهب السني. اشتهر فيما اشتهر بآرائه حول الفقه الإسلامي.

حاجي سليم موتشا مفتي ألبانيا من سنة 2004 حتى سنة 2014.

خالد أبو الفضل ولد سنة 1963، هو دكتور في القانون وكاتب غزير الإنتاج وشخصية ثقافية مؤثرة في الفقه الإسلامي. ويعتبر الدكتور خالد أبو الفضل أشهر الباحثين في الموضوع الإسلامي في الجامعات الأمريكية. ويحلل أبو الفضل في كتابه «السرقة الكبرى» الصادر سنة 2005 كيف سرق السلفيون والوهابيون بفكرهم المتشدّد الإسلام المعتدل. فهو يدعو إلى إسلام معاصر لا يهدف إلى العودة إلى وَهْم «العصر الذهبي»، ولكن إلى استيعاب ودمج متطلبات عالم يتواجد في تغير مستمر.

رضا أصلان ولد سنة 1972، وهو مؤلف إيراني أمريكي، علاوة على كونه عالم أديان. يُعتبر كتابه «لا إله إلا الله» والذي نشر سنة 2005 من أهم أعماله على الإطلاق وتمت ترجمته لثلاث عشرة لغة.

صهيب بن شيخ ولد سنة 1961، يُعدّ واحدا من رواد رجال الدين الإسلامي علاوة على كونه مؤلفا. وهو يقيم بفرنسا. في سنة 1995 تقلد عالم الدين الإسلامي هذا والحاصل على درجة الدكتوراه منصب مفتي مارسليا وهو من المدافعين عن الاتجاه الإصلاحي داخل الدين الإسلامي.

طارق رمضان ولد سنة 1962، هو مفكر وكاتب إسلامي. درس العلوم الإسلامية وكتب أطروحة الدكتوراه عن مؤسس جماعة الإخوان المسلمين حسن البنا. وهو يعمل منذ ذلك الحين في الكثير من الجامعات ومراكز الأبحاث. يُعَدُّ من بين المؤيدين لهُوِيَّة أوروبية مسلمة جديدة.

إيضاحات حول دحض الادّعاءات المتطرفة

الشخصيات:

عبد الكريم خليل عبد الكريم كان كاتبا ومحاميا مصريا. وكانت له خلفية إسلامية، إذ كان عضوا في جماعة الإخوان المسلمين وسجن مرتين في ستينيات القرن الماضي بسبب انتمائه لها. وقد وهب عبد الكريم خليل نفسه للدفاع عن حرية الرأي والمزج بين الإسلام الليبرالي والعدالة الاجتماعية.

علي جاد الحق (1917 – 1996) عالم دين مصري، اشتغل مفتيا للديار المصرية، كما عُيِّن وزيرا للأوقاف واختير بعدها شيخا للجامع الأزهر. ومهما كانت لجاد الحق في عدة أمور اجتماعية مواقف محافظة إلا أن نَقْدَه للوهابية والسلفية وكذا للتشدّد الديني باختلاف ألوانه كان لاذعا.

فاطمة مرنيسي (1940 – 2015)، كاتبة وعالمة اجتماع مغربية. قامت بتدريس مادة علم الاجتماع في جامعة الرباط، ولها عدة أبحاث حول دور المرأة في الإسلام.

فهمي هويدي ولد سنة 1937، كاتب وصحفي ومفكر إسلامي مصري. التحق بقسم الأبحاث في جريدة الأهرام واشتغل بها من سنة 1958 إلى سنة 2006. يعتبر فهمي هويدي من أشدّ النُقّاد للأنظمة الاستبدادية بالدول العربية، حيث يعبر عن مواقفه الرافضة للعلمانية والمؤيدة «لبديل إسلامي» في إطار القومية العربية.

ماسكوري عبد الله يعمل كبروفسور للفقه الإسلامي والفلسفة السياسية في جامعة جاكارتا الإسلامية. وهو يقوم بالبحث في تاريخ دساتير الدول الإسلامية. كما يعد عضوا بارزا في المنظمة الأندونيسية «نهضة العلماء» والتي تعتبر أكبر الجمعيات الإسلامية في العالم.

محمد طاهر القادري ولد سنة 1951، عالم دين وسياسي من باكستان. عمل مستشارا بالمحكمة الشرعية والمحكمة العليا بباكستان. وهو مؤسس ورئيس المؤسسة السنية «منهاج القرآن» وكذا الرئيس المؤسس «للحركة الشعبية في باكستان» والتي أنشأت سنة 1989. أصدر في سنة 2010 فتوى من ستمائة صفحة يُدين فيها شتى العمليات الإرهابية التي تُرتَكَب باسم الدين. وهي الفتوى التي لقيت تقديرا كبيرا على مستوى العالم.

محمود شلتوت (1893 – 1963) عالم إسلامي مصري، عين وكيلا بكلية الشريعة ثم عضوا في هيئة كبار العلماء. تقلد منصب شيخ الأزهر، وهي واحدة من الجامعات الدينية ذات التأثير الأعظم في العالم الإسلامي، منذ سنة 1957 حتى وفاته. وكان أول حامل للقب الإمام الأكبر، واعتبر قيد حياته من بين المرجعيات الإسلامية المرموقة.

مقتدر خان ولد سنة 1966، أستاذ مساعد بقسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة ديلاوير الأمريكية. يعتبر مقتدر خان الذي ينحدر من أصول هندية من الباحثين في المجالين السياسي والإسلامي ومن الدّاعين إلى تبنّي إسلام متجدد وديمقراطي.

إيضاحات حول دحض الادّعاءات المتطرفة

المنظمات السياسية:

المجلس الإسلامي في بريطانيا
Muslim Council of Britain (MCB)
أسس هذا المجلس سنة 1997، ويعتبر من أكبر المؤسسات في المملكة المتحدة إذ يضم تحت سقفه ما يناهز 500 منظمة إسلامية فضلا عن العديد من المساجد والمؤسسات الخيرية والمدارس الإسلامية. علاوة على ذلك يُعَدُّ المجلس من أهم شركاء الحوار للحكومة البريطانية فيما يخص المسائل المتعلقة بمعالجة ظاهرة العنف، بالرغم من أن بعض أعضائه ينتمون إلى منظمات إسلامية متشددة.

مسلمو إنجلترا من أجل الديمقراطية العلمانية
British Muslims for Secular Democracy (BMSD) تأسس سنة 2008، وهو عبارة عن اتحاد للمسلمين العلمانين في إنجلترا. تهدف هذه المبادرة إلى التعايش السلمي بين أتباع الديانات المختلفة وتدعيم بنية الديمقراطية والمجتمع المدني بين مسلمي إنجلترا.

مؤتمر الإسلام في ألمانيا
Deutsche Islam Konferenz (DIK)
هو المنتدى المركزي للحوار بين الحكومة الألمانية والاتحادات والأفراد المسلمين. تم تأسيس هذا المنتدى في سنة 2006 على يد وزير داخلية ألمانيا. يهدف المؤتمر إلى تبادل الخبرات وتطوير الإرشادات والنصائح لتلتصق أكثر بالحياة العملية وخلق مشاريع جديدة من شأنها تدعيم التلاحم والاندماج الاجتماعي. منذ عام 2014 تم إدراج موضوعين أساسيين، علاوة على الرعاية النفسية والأعمال الخيرية الاجتماعية، في جدول أعمال المؤتمر والتي سوف يكون لهما الأثر الكبير على المشاركة الدينية والمجتمعية للمسلمين.

الوثائق / المطبوعات:

إعلان توبكابي (The Topkapi Declaration)
يجمع إعلان توبكابي بين طياته أحد عشرة نقطة تدعو مسلمي أوروبا إلى الديمقراطية والتعددية. وهو يُعدّ امتدادا «لرسالة عَمّان» التي تعتبر بدورها مبادرة أطلقها العاهل الأردني في 2004/11/9. جاءت مبادرة إعلان توبكابي على يد مصطفى تسيريتش، مفتي البوسنة والهرسك. صدر إعلان توبكابي باسطنبول في 2 يوليو 2006، ووجد ترحيبا شديدا على مستوى العالم.

البيان الختامي لمؤتمر ماردين وهو المؤتمر الذي انعقد في مدينة ماردين التركية سنة 2010 لمناقشة وإعادة تفسير فتوى «ماردين» للفقيه ابن تيمية الذي عاش في القرن الرابع عشر الميلادي. وهي الفتوى التي يستند عليها العديد من الجهاديين كمرجع لهم. ودعا العلماء في البيان الختامي للمؤتمر لإجراء مزيد من البحوث لوضع الفتاوى التي صدرت في القرون الوسطى في سياقها التاريخي.

دستور الجمهورية التونسية يضمن دستور الجمهورية التونسية الذي دخل حيز التنفيذ مطلع سنة 2014 العديد من الحريات المدنية. وقد حل هذا الدستور محل الدستور المؤقت لسنة 2011 الذي تم إصداره نتيجة الاضطرابات السياسية التي صاحبت الربيع العربي.

دستور جمهورية مصر العربية تم الإعلان عن الدستور الجديد سنة 2014 ليحل محل الدستور الصادر سنة 2012.